جـــــــامعة 08 مـــــاي 1945

17 جانفي 2024

كلية الحقوق والعـــلوم السيـــاسية

قســـم الحقـــــوق

السنة أولـــــى ماستر قانـون أعمـال

الإجابة المقترحة للامتحان النهائي في مقياس الضريبة على الأموال:

*** أجب عن الأسئلة التالية باختيار الخانة أو الخانات المناسبة: (الخطأ في خانة واحدة يلغي علامة السؤال كاملة):**

1- ما هو المبدأ الذي يتطلب مراعاة أساليب مختلفة في فرض الضرائب بدلاً من الضريبة النسبية التقليدية؟

- [ ] مبدأ المساواة.
- [X] مبدأ العدالة.
- [ ] مبدأ الملاءمة.

2 – أي نهج يعتمد التشريع الجزائري في تقدير الضرائب؟

- [ ] التوزيعي.
- [ ] التصاعدي بالطبقات.
- [X] التصاعدي بالشرائح.

3 – ما هو نوع الضريبة الذي يتميز بالبساطة ويتجنب مراعاة الظروف الشخصية والاجتماعية للمكلف؟

- [X] الحقيقية (العينية).
- [ ] الشخصية.
- [ ] غير المباشرة.

4 – متى ينشأ الحدث المؤسس لضريبة الثروة المفروضة على الأفراد في الجزائر؟

- [ ] عند بيع الأصول.
- [X] في الأول من جانفي من كل سنة.
- [ ] عند امتلاك الأصول الجديدة.

5 – ما هي العوامل التي تؤخذ في عين الاعتبار عند اختيار الوقت المناسب لفرض الضرائب؟

- [X] ضمان الوفرة المالية لذمة المكلف.
- [ ] تحقيق الأهداف المتوخاة من الضريبة في تأثيرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.
- [ ] كل ما سبق.

6 – تتجسد الضرائب المفروضة على الدخل الإجمالي في:

- [ ] العائدات المتأتية من العمل.
- [ ] عائدات رؤوس الأموال العقارية والمنقولة.

XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX

- [X] عائدات رؤوس الأموال العقارية والمنقولة، إضافة إلى الدخل.

7 – تقتضي الضريبة الشخصية الأخذ في عين الاعتبار عند فرضها على المال الخاضع لها:

- [X] المركز المالي للمكلف بها.
- [X] المركز الاجتماعي والعائلي للمكلف بها.
- [X] مصدر الدخل.

8 – تستند الإدارة قصد تقدير الضريبة بنفسها (المباشر) على آليات عديدة منها:

- [ ] المظاهر الخارجية.
- [X] المعاينة والتحري وجمع المعلومات.
- [X] الرقابة.

9 – منح المشرع الضريبي للإدارة العامة في إطار تنفيذ برامج التحصيل المسطرة خلال السنة المالية على أكمل وجه عدة ضمانات:

- [ ] الرقابة.
- [X] الامتياز.
- [X] إجراءات التحصيل الجبري.

10 – تطبيقات ضريبة الدخل ضمن التشريع الجبائي الجزائري:

- [X] ضريبتي الدخل الإجمالي وأرباح الشركات.
- [X] الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة.
- [ ] الضريبة على الثروة.

11 – من سمات الدخل حسب نظرية "المصدر":

- [X] الدورية والتقدير النقدي.
- [X] السنوية والثبات.
- [ ] الزيادة الإيجابية.

12 – النظام الجبائي الجزائري:

- [X] نظام تصريحي.
- [ ] نظام تحقيقي.
- [ ] يجمع بين ما سبق.

بالتوفيق والسداد/الأستاذة: م. فلكاوي

كلية الحقوق والعلوم السياسية — الاسم واللقب:

قسم الحقوق– جامعة قالمه — الفوج:

سنة أولى ماستر أعمال — امتحان في منهجية البحث العلمي 1

إجابة نموذجية
عيساوي

السؤال: اجب بصحيح أو خطأ مع تصحيح الخطأ

1– مسؤول الوحدة هو الذي يتولى التحقيق في جريمة السرقة العلمية الذي يرتكبها الطالب — خطأ

لجنة الآداب و الأخلاقيات للمؤسسة هي المسؤولة عن التحقيق في جريمة السرقة العلمية التي يرتكبها الطالب طبقا لـ م 03 من القرار 1082 المتعلق بالوقاية من السرقة العلمية

2–مدير المؤسسة هو الذي يتولى توقيع العقوبة على الأستاذ الباحث في حال ارتكابه لجريمة السرقة العلمية — خطأ

اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء هي التي تتولى توقيع العقوبة على الأستاذ الباحث في حال ارتكابه لجريمة السرقة العلمية

3–.تعتبر سرقة علمية قيام الأستاذ الباحث بتكليف الطلبة بانجاز أعمال علمية من اجل تبنيها في مشروع بحثه

صحيح (م 03 من القرار 1082)

4– تعد من تدابير الرقابة إدراج مادة أخلاقيات البحث العلمي و التوثيق في أطوار التكوين العالي — خطأ

تعد من تدابير الوقاية و بالتحديد من تدابير التحسيس التوعية (م 04 و 03 من القرار 1082 المتعلق بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها)

5..إمضاء الالتزام بالنزاهة العلمية من طرف الطلبة وإيداعه لدى المصالح الإدارية المختصة لوحدة التعليم والبحث إجباري

صحيح (م 07 من القرار 1082 المتعلق بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها)

6–يطعن الطالب في القرار الذي يتخذه مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث أمام مجلس تأديب المؤسسة — صحيح

(م 17 من القرار 1082 المتعلق بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها)

7.–يعد تقرير المقابلة الذي يعده الباحث من المصادر التي يعتمد عليها لكتابة بحثه — صحيح

تقارير المقابلات تعد مصدرا يعتمد عليه الباحث في إعداد بحثه

8.–يعتمد طلبة القانون على الاستبيان باعتباره من أهم أدوات البحث العلمي — خطأ

يعتمد طلبة القانون على المقابلة باعتبارها من أهم أدوات البحث العلمي

9–تعد النصوص القانونية من أهم المراجع التي يعتمد عليها طلبة القانون لإعداد بحوثهم — خطأ

تعد النصوص القانونية من أهم المصادر التي يعتمد عليها طلبة القانون لإعداد بحوثهم

جامعة 8 ماي 1945 قالمة
كلية الحقوق والعلوم السياسية قالمة في: 2024/01/22
قسم الحقوق

السنة الأولى ماستر قانون أعمال

الإجابة النموذجية في امتحان السداسي الأول في مقياس:
القانون الجنائي للأعمال

السؤال الأول(10):

انقسم الفقه في تعريفه للقانون الجنائي للأعمال إلى مذهبين: الأول أخذ بالمعيار الموضوعي والثاني أخذ بالمعيار الشخصي:

أولا: المعيار الموضوعي: حسب هذا المعيار فان موضوع الجريمة إما أن يكون قانونيا أو يكون اقتصاديا.

أ- المعايير الموضوعية الاقتصادية: وهي بدورها تتفرع الى معيارين: معيار النظام الاقتصادي ومعيار المشروع الاقتصادي.

-1 معيار النظام الاقتصادي:حسب هذا المعيار فان المشرع يهدف من العقاب الحد من أي اعتداء على السياسة الاقتصادية للدولة، التي تسعى من خلالها الى تنظيم انتاج وتوزيع واستخدام وتبادل الأموال والخدمات.

2 -معيار المشروع الاقتصادي: يربط أصحاب هذا الرأي تعريف القانون الجنائي للأعمال بفكرة المشروع الاقتصادي، و مفاد هذا المعيار أن جرائم الأعمال لا تقع إلا داخل المشروع، و وفقا لذلك يعرف القانون الجنائي للأعمال على أنه كل اجرام متصور في إطار المشروع لخداع الجمهور والدولة والشركاء، كما يشترط أن يكون المشروع حقيقيا غير وهمي. ويؤخذ على هذا المعيار عدم وضوحه كونه يسمح بدخول جميع الجرائم من القانون العام والقوانين الجنائية الخاصة في إطار هذا الفرع القانوني، بمجرد أن هذه الجرائم تقع داخل المشروع فقط،

وعليه يتسم هذا المعيار بعدم الوضوح وسيؤدي إلى عدم القدرة على التفرقة بين الجرائم التي يتعلق موضوعها بقانون الأعمال من عدمه.

ب - المعيار الموضوعي القانوني: ويقوم على عملية تصنيف وترتيب جرائم الأعمال، وذلك بتحديد نطاق القانون الجنائي للأعمال عن طريق وضع قائمة بقوانين يجمعها تحت هذا الاسم. ورغم ما يمتاز به هذا المعيار من الوضوح والتحديد ولكن يعاب عليه بأنه لا يسمح بتحديد واضح لمضمون هذا القانون بطريقة جامعة مانعة، طالما أننا لسنا قادرين على إيجاد تقنين خاص يجمع هذه الأفعال الجرمية في تقنين واحد. كما يؤدي الأخذ بهذا المعيار إلى خلق تضخما تشريعا واضحا في ميدان الأعمال بسبب تشعب فروعه.

ثانيا: المعيار الشخصي: يتحدد نطاق هذا القانون على أساس الشخص مرتكب الجريمة، حيث تتعلق جرائم الأعمال بأشخاص تتوافر فيهم بعض المواصفات الخاصة، سواء تعلق الأمر بنشاطهم المهني كالتجار والحرفيين أصحاب المشروعات ورجال الأعمال عموما، أوما تعلق بنفسية المجرم. في حد ذاته.

أ- معيار النشاط المهني لمجرم الأعمال: ان مرتكبي هذا النوع من الجرائم ينتمون الى طائفة محددة من الجناة وهم رجال الأعمال. فهي جرائم ترتكب من أشخاص يتمتعون بمركز أو مهنة أو وضع مالي مرموق في المجتمع . ويعاب على هذا المعيار أنه يدخل ضمن جرائم الأعمال، جرائم لا تعتبر أصلا من جرائم الأعمال، بل اعتبرت كذلك فقط لأن مرتكبها من طائفة رجال الأعمال.

ب -معيار السلوك النفسي لمجرم الأعمال:حيث يتم الاخذ بمعيار شخصي متصل بنفسية المجرم، بالوقوف على الدوافع التي تحرك مجرم الأعمال، ويميز أصحاب هذا الرأي بين صنفين من المجرمين :الأول يشمل الأشخاص الذين دخلوا حياتهم المهنية بطريقة تخالف القانون، مثل مبيضي الأموال و النصابين، والثاني يشمل أشخاص كانوا شرفاء في بداية حياتهم العملية، ومن ثم تعرضوا لصعوبات صادفتهم بحياتهم العملية .

* حسب رأيك ما هو المعيار الأنسب لتعريف القانون الجنائي للأعمال: يلاحظ أن الأخذ بكل معيار من هذه المعايير، سواء الموضوعية أو الشخصية، يجعل هذا التعريف بهذا القانون غير كامل، حيث تؤكد أغلب الدراسات القانونية و الأكاديمية على المعيار الموضوعي القانوني، وذلك لواقعيته العلمية، بحيث تقوم على معيار التعداد و الترتيب للجرائم المتعلقة بشكل مباشر بميدان الأعمال مهما كان مكان هذه النصوص .

وعليه يمكننا القول بأن جرائم الأعمال: هي تلك الأفعال غير المشروعة الواقعة في ميدان المال والأعمال، والتي تؤدي إلى الإضرار بسلامة المعاملات التجارية والاقتصادية والمالية في الدولة.

السؤال الثاني(05):

نظرا لحداثة فرع القانون الجنائي للأعمال، تتداخل في تكوينه وتركيب قواعده عدة فروع قانونية تسبقه بالوجود تمنحه البناء القانوني اللازم لتحقيق أهدافه. وبالتالي فهو يحتاج في بنائه الى نفس مصادر القانون التي ساهمت في وجوده وهي المصادر المكتوبة والمصادر غير المكتوبة. ورغم التسليم بان مصادر هذا القانون هي المصادر الداخلية التي نقصد بها التشريع والعرف والقضاء، الا أن طبيعة جرائم الأعمال بحاجة الى مصادر دولية، من أجل توحيد الجهود لخلق قواعد قانونية أكثر فعالية في مواجهة هذه الجرائم ومثال ذلك: جريمة تبيض الأموال العابرة للحدود. كما أن النشاط الدولي التجاري وتطوره الهائل لا يمكن حصره بالتشريعات الداخلية ولا يمكن متابعته أمام القضاء الداخلي وأجهزة المتابعة الداخلية فقط. كما أن القانون الجنائي للأعمال جاء بمفاهيم مختلفة ارتكزت على مصادر من الأنظمة القانونية المقارنة، والعرف الدولي، مما اتسم بالثراء في توحيد السياسة الجنائية في جرائم الأعمال في المنظور الدولي.

السؤال الثالث(05):

جريمة تقليد العلامة التجارية:

يغرف فعل التقليد على أنه عملية صنع علامة مشابهة للعلامة الأصلية بحيث يؤدي هذا التشابه بين العلامتين إلى تضليل جمهور المستهلكين وإحداث اللبس والخلط بين المنتوجات، وهذه الجريمة تؤثر سلبا على مالك العلامة والمستهلك وعلى المنافسة النزيهة،وعليه قرر المشرع الجزائري ضمن أحكام الأمر 03-06 المتعلق بالعلامات حماية للعلامة التجارية وخصها بحماية جنائية من جنحة التقلد وأكد أن العلامة المسجلة المستوفية للشروط الموضوعية والشكلية وحدها تكون محل حماية.

أولا: الركن الشرعي: في هذا الشأن تعاقب المادة 32 من الأمر رقم 03-06 ، كل من ارتكب جنحة التقليد بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبغرامة من مليونين وخمسمائة ألف دينار 2.500.000دج (إلى عشرة ملايين دينار جزائري 10.000.000) دج(، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط..

ثانيا: الركن المادي:

بالرجوع الى نص المادة 26 من الامر03-06 يتمثل الركن المادي في كل عمل من شأنه المساس بالحقوق الاستئثارية لعلامة قام بها الغير خرقا لحقوق صاحب العلامة

نستنتج من محتوى المادة السالفة الذكر أن المشرع الجزائري قد وسع من نطاق التقليد، واعتبره كل تصرف او كل مساس بحقوق مالك العلامة التجارية، ويأخذ صور عديدة مثل: تقليد العلامة واستعمال رموز مطابقةأو مشابهة للعلامة...إلخ ، وبالتالي اعتمد المشرع الجزائرة دائرة أوسع من أجل إضفاء حماية جزائية أكبر للعلامة التجارية

رابعا: الركن المعنوي: جريمة عمدية تتطلب توافر القصد الجنائي العام بصورتيه التقليد بالنسخ والتقليد بالتشبيه وعليم الجاني بأن هذه الأفعال تشكل جريمة تقليد العلامة، ومع ذلك تتجه ارادته للقيام بها.

بالتوفيق

د. يزيد بوحليط

جامعة 8 ماي 1945 قالمة **يوم الخميس: 2023/01/17**

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

المستوى: سنة أولى ماستر قانون عام

الإجابة النموذجية لإمتحان السداسي الأول في مقياس الإجراءات القضائية الإدارية

الجواب الأول: ما هو الجزاء المترتب في الحالات التالية(6ن)

- تخلف شرط الصفة: **عدم قبول الدعوى (المادة 13 من ق.إ.م.إ)**
- تخلف شرط الأهلية: **بطلان إجراءات رفع الدعوى (المادة 64 من ق.إ.م.إ)**
- عدم تقديم محافظ الدولة لتقريره المكتوب والاكتفاء بتقديم ملاحظات شفوية: **بطلان الحكم القضائي .**
- امتناع المدعي عن تقديم المذكرة الإضافية رغم إعذاره: يعتبر **متنازلا (المادة 850 ق.إ.م.إ)**

الجواب الثاني: فرق بين: (4ن)

انقطاع الميعاد ووقفه: يقصد بقطع الميعاد حدوث واقعة عند بدء سريانه وتؤدي إلى إسقاط المدة التي جرت تلك الواقعة خلالها وزوال كل أثر لها، **بمعنى بداية حساب الميعاد من جديد بعد انتهاء الواقعة.** أما وقف الميعاد يعني أنه بوقوع واقعة ما يؤدي ذلك إلى **توقف حساب الآجال لكن بعد انتهاء تلك الواقعة لا يتم حساب المدة من جديد، وإنما يتم مواصلة حساب المدة المتبقية تكملة للمدة التي فاتت** قبل وقوع إحدى الحالات المقررة قانونا.(2ن)

- **إعادة السير في التحقيق وتمديده:** يعتبر تمديد التحقيق إضافة مدة جديدة لفترة التحقيق يأمر به رئيس تشكيلة الحكم عندما يقدم أحد الأطراف الدعوى طلبات جديدة تكتسي طابع جدي أثناء مدة التحقيق وقبل اختتامه، أما إذا قدمت هذه الطلبات بعد اختتام التحقيق فليس له إلا أن يأمر بإعادة السير في التحقيق وفقا للشروط المذكورة سالفا.(2ن)

الجواب الثالث : يتمثل الإجراء المناسب وفقا لما جاءت بها (المادة 986 من **ق.إ.م.إ**) فيما يلي:**(3ن)**

- يجب على المحضر القضائي أن يقوم بتبليغ السند التنفيذي(مع محضر التكليف بالوفاء ويمنح للإدارة مهلة شهرين للتنفيذ الودي.
- في حالة عدم التنفيذ بعد مرور مدة شهرين يقوم المحضر القضائي بتحرير محضر عدم التنفيذ ويطلب تحصيل مبلغ الدين ومختلف المصاريف من أمين الخزينة لجهة المحكوم عليه، ويرفق العريضة بالمحاضر الثبوتية مع رقم الحساب الجاري للدائن.
- بعد تقديم الطلب للتحصيل أمام أمين الخزينة فقد منح لهذا الأخير مهلة ثلاثة أشهر لتحويل المبلغ لحساب الدائن.

الجواب الرابع:

ما هي التعديلات التي جاء بها القانون رقم 13/22 المعدل والمتمم للقانون رقم 09/08 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، فيما يخص الطعن بالإستئناف في الأحكام الإدارية؟.

1/ بالنسبة للجهة القضائية المختصة (2ن) : سابقا كان مجلس الدولة قاضي استئناف يفصل في كل الأحكام و الأوامر الصادرة ابتدائيا عن الجهات القضائية الإدارية ما لم ينص القانون على خلاف ذلك ((المادة 902) ، أما حاليا فبعد إنشاء المحاكم الإدارية للإستئناف **أصبح اختصاصها الأصيل**- تجسيدا لمبدأ التقاضي على درجتين- استئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية.

ويختص مجلس الدولة بالفصل في استئناف الأحكام الصادرة عن المحكمة الإدارية للإستئناف لمدينة الجزائر العاصمة لما تكون قاضي إختصاص .

2/ بالنسبة للميعاد: (1.5ن)حدد أجل رفع الإستئناف **بشهر واحد** بالنسبة للأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية ، أما تلك الصادرة عن المحكمة الإدارية للاستئناف (بالعاصمة) فهي محددة **بشهرين** كما جاء في نص المادة 950 من نفس القانون.

3/ بالنسبة للأثر المترتب على الطعن بالإستئناف:(1.5) أصبح الإستئناف سواء أمام المحاكم الإدارية للإستئناف أو مجلس الدولة له **أثر موقف** عكس ماكان عليه الوضع في ظل القانون 09/08 أين كان الإستئناف أمام مجلس الدولة لا يوقف تنفيذ الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية.

الجواب الخامس :(2ن)

هل يجوز الطعن باعتراض الغير الخارج عن الخصومة في القرارات الصادرة عن مجلس الدولة؟.

نميز بين حالتين إذا كان **مجلس الدولة قاضي استئناف** يجوز الطعن باعتراض الغير الخارج عن الخصومة في القرارات الصادرة عنه، لأنه في هذه الحالة هو قاضي موضوع ، أما إذا كان **قاضي نقض لا يجوز ذلك** لأنه محكمة قانون في هذه الحالة.

الأستاذة : يوسفي ليندة

طلبة : أولى ماستر عام

الإجابة النموذجية مع سلم التنقيط لمقياس " السلطات الإدارية المستقلة"

1- الإجابة عن السؤال الأول (8.5ن):

- مفهوم السلطات الإدارية المستقلة : (3ن)

نوضح كل مفردة على حدى :

- سلطات : جمع مفرده سلطة ، السلطة في هذا المفهوم أريد به أهمية الصلاحيات المخولة لهذه الهيئات و التي كانت مسندة في الأصل الى الصلة التنفيذية و السلطة القضائية (0.5). و تتمثل في (سلطة التنظيم سلطة البحث و الرقابة و سلطة توقيع العقاب) (0.5) .
- الإدارية : الصفة الادارية التي تتجلى في أعمالها (قرارات ادارية) (0.5) ، و الطعن فيها يكون أمام القضاء الإداري (0.5) .
- مستقلة : مصدر استقلاليتها الحقيقي هو عدم خضوعها للرقابة الإدارية الرئاسية و الوصائية (0.5) ، اضافة الى استقلاليتها في جوانب معينة عضوية و موضوعية كرستها القوانين التي أنشأتها (0.5) .

- ظهر هذا النموذج بالذات في هذه الفترة لتحقيق الأهداف التالية: (3ن)

- الحياد و عدم التحيز (0.5) ، نتيجة انتشار الرشوة و المحسوبية و البيروقراطية و الفساد الإداري (0.5) .
- الفعالية : (0.5) نيتجة بطئ و طول اجراءات التقاضي (0.5) .
- الإحترافية (0.5) : نتيجة اشراك الفنيين و الخبراء و المختصين (0.5).

- الأسباب الإقتصادية التي أدت الى ظهور هذا النموذج في الجزائر : (3ن)

- خوصصة الحق الإقتصادي (0.5) : من خلال (تكريس مبدأ حرية التجارة و الصناعة ، إزالة الاحتكارات ، خوصصة المؤسسات العمومية ....) (0.5)
- ازالة التنظيم (0.5) ، بفتح المجال أمام المتعاملين الإقتصاديين ، إلغاء النصوص المقيدة للإستثمار ، تكريس مبدأ حرية الأسعار (0.5) .
- اشراك التقنيين و الخبراء و المتخصصين (0.5)

2- <u>الإجابة عن السؤال الثاني (11.5 ن) :</u>

أليات تدخل السلطات الإدارية المستقلة في المجالات المعنية بضبطها :

- الإختصاص التنظيمي (2ن) : و ذلك باصدار قرارات تنظيمية و فردية (1ن) ، اضافة الى اصدار تعليمات توصيات و ابداء آراء و اقتراحات (0.5ن)

- الإختصاص الرقابي (2ن) : و ذلك بممارسة رقابة سابقة على الدخول للسوق (التأكد من مدى توفر شروط ذلك) (1ن) . وراقبة لاحقة (مدى تطبيق الأحكام التنظيمية و النصوص التشريعية الناظمة للسوق) (1ن).
- الاختصاص الردعي : بتوقيع العقاب على المخالفين للأنظمة و التنظيمات و التشريعات (2ن) ، و تأخذ سلطة العقاب شكل : عقوبات مالية (غرامات ،تعويض.....الخ) (1ن) ، و عقوبات غير مالية (سحب الاعتمادات ، المنع من ممارسة نشاط بصفة كلية أو جزئية نهائيا أو مؤقت.....الخ) (1ن).

جامعـــة 08 ماي 1945قالمـــــة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق

قالمة في 2024/01/24

الإجابة النموذجية للامتحان في مادة الديمقراطية و الهيئات المحلية

الجواب الأول (06 ن) :

يقول أحد الفقهاء :(كلما استعانت السلطة بالإدارة المحلية وبمجالسها المنتخبة كلما كان ذلك مؤشرا على ديمقراطية نظام الحكم) .
انطلاقا من هذا القول ، اشرح باختصار أهم الدوافع التي أدت بالسلطات الجزائرية إلى اعتماد نظام الجماعات المحلية ؟

1- **تزايد مهام الدولة** : الانتقال من مرحلة الدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلة ازداد تدخل الدولة من خلال الاهتمام بالمسائل الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، وغيرها ، مما صعب على الحكومة المركزية تسيير شؤونها و تلبية حاجات الجمهور على مستوى كل أرجاء الإقليم ، الأمر الذي أدى إلى إنشاء هياكل محلية لمساعدة الدولة في ممارسة المهام المنوط بها تتمثل في الإدارة المحلية .

2- **التفاوت بين أجزاء إقليم الدولة الواحدة** : لقد فرض الاختلاف بين مختلف مناطق أو أقاليم الدولة الواحدة من حيث العامل الجغرافي والسكاني و إمكانيات و مشاكل كل منها ضرورة الاستعانة بإدارة محلية لتسيير شؤون كل منطقة أو الإقليم، على اعتبار أنه لا يمكن أن نتصور تسيير كل المناطق على اختلافها هذه بجهاز مركزي واحد مقره العاصمة .

3-**تجسيد الديمقراطية** : يعتبر نظام الإدارة المحلية صورة من صور التسيير الذاتي، ووسيلة فعالة لاشتراك أفراد الشعب المنتخبين في تسيير شؤونهم المحلية وممارسة السلطة، وهو ما يشكل أكبر دلالة على التجسيد الفعلي للديمقراطية في نظام الحكم .

الجواب الثاني : (14ن)

أولا (08 ن) : شرح مختلف العوائق و العراقيل التي تقف في وجه المجتمع المدني بكل أطيافه و تحول دون تحقيق دوره الريادي في تكريس الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية ؟

- **عشوائية التكوين و التسمية** : تم تشكيل و تسمية منظمات و جمعيات المجتمع المدني بطريقة عشوائية دون تنظيم و تحديد المجالات الحيوية التي ينبغي أن يتم التركيز عليها في هذه العملية خاصة تلك المتعلقة المجال التنموي .
- **ضعف الخدمات المقدمة** : تتميز معظم نشاطات المجتمع المدني بالطابع التقليدي و الموسمي يقتصر العمل الخيري في المناسبات فقط دون أن يرتبط هذا النشاط بالجانب الاجتماعي والتنموي و يمتد على مدار السنة مع بقاء الفئات المستفيدة مستهلكة وغير منتجة
- **قلة مصادر الدعم** : **تسجيل نقص الدعم المقدم من المؤسسات** الداعمة أو الهيئات الرسمية المعنية، والمنظمات يؤثر سلبا في استمرار تلك الجمعيات في تنفيذ برامجها و تقديم خدماتها للجمهور .

-عدم خضوع الدعم الذي تتقدم به الهيئات الرسمية إلى شروط و معايير موضوعية مبنية على معطيات واقعية تتناسب و درجة نشاط فعالية كل منظمة أو جمعية و حضورها الميداني من خلال تجسيد نشاطاتها و برامجها على مدار السنة .

- **ضعف البناء الهيكلي والقدرات** :

- عدم ارتباط البناء الهيكلي لمعظم منظمات المجتمع المدني بالأهداف التي تنشأ لأجلها ، كما أن بعضها يفتقر إلى رسم الخطط والأهداف الواضحة، والبعيدة المدى لاستمرار نشاطها. فطبيعة عمل تلك الجمعيات لا يسير وفقا للإطار المؤسسي الذي يرتكز على احترام التطبيق الصارم للأنظمة واللوائح الداخلية وفتح السجلات المالية والإدارية واعتماد نظام الأرشفة.
- عدم امتلاك بعض المنظمات أو معظمها للمقرات الإدارية الدائمة يضعف عملها، و يقلل من إرادة و عزيمة أعضاءها في مزاولة نشاطهم. - عدم وجود علاقة تنسيق و تكامل بين تلك المنظمات وبين الهيئات الحكومية والداعمة ، إذ تقتصر العلاقة على تقديم الدعم المادي فقط .
- انعدام برامج التدريب والتأهيل الموجهة لأعضاء وقيادات خاصة الهيئات الإدارية الناشطة في تلك المنظمات أو الجمعيات أدى إلى

رجاء لا تكتب في هذا الإطار

ضعف مستوى الأداء فيها. كما أن اختيار بعض الشخصيات الإدارية غير المؤهلة لقيادة تلك المنظمات يضعف أداءها

- عدم وضوح المهام والمسئوليات لدى القيادات وتحديدها بدقة في معظم الجمعيات والمنظمات لتحسين أداءها، مما قد يخرجها عن إطار الأهداف المسطرة في قانونها الأساسي .

ثانيا (06 ن) : تقديم الحلول و الاقتراحات التي تراها مناسبة لتجاوز المجتمع المدني لهذه العوائق و العراقيل و تمكنه من لعب دوره المكرس دستوريا بالمساهمة في تجسيد الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي ؟

-تحديد و حصر المجالات التي يجب أن يتم فيها تشكيل جمعيات و منظمات بالتركيز على تلك المتعلقة بالجانب الإجتماعي والتنموي في الوقت نفسه و عدم حصر ذلك في المجال الخيري و المناسباتي ، بالإضافة إلى وضع ضوابط تخضع لها تسمية كل فعاليات المجتمع المدني .

- العمل على حث مختلف الجمعيات و المنظمات على تنويع النشاطات و استمرارها طوال السنة لتشمل مختلف المجالات

- ربط نشاط الجمعيات و المنظمات بالعمل الاجتماعي و التنموي من خلال إشراك فئة المستفيدين من البرامج الاجتماعية في مختلف النشاطات و جعل منهم فئة منتجة لدعم موارد الجمعيات و خلق مناصب شغل جديدة و التقليل من فئة المحتاجين .

- وضع الإطار التشريعي و التنظيمي الذي يشجع فعاليات المجتمع المدني على إيجاد مصادر التمويل الذاتي و عدم انتظار دعم الهيئات الرسمية من خلال القيام بمشاريع تنموية من أجل دعم موارد ها و المحافظة على استمرار نشاطاتها كإنشاء ورشات لنشاطات مهنية.

- تحديد شروط و ضوابط يخضع لها الدعم المادي الذي تقدمه الهيئات الرسمية لمختلف فعاليات المجتمع المدني و ذلك بالتركيز على معيار النجاعة و الفعالية في الميدان حتى يكون توازن في هذا المجال و تحفز الجمعيات على النشاط أكثر .

- ربط الإطار الهيكلي لمختلف فعاليات المجتمع المدني بالأهداف التي تسعى لتحقيقها

- تسيير الجمعيات و المنظمات وفق خطط استراتيجية في إطار الاحترام التام للنصوص التشريعية و اللوائح التنظيمية التي تحكم تسييرها و تنظيمها .

- مرافقة و تأطير السلطات العمومية لمختلف الجمعيات و المنظمات و دعمها بكل المساعدات الضرورية التي تساعدها على تجسيد برامجها ميدانيا خاصة تزويدها بمقرات إدارية .

- تنظيم دورات تدريبية و تكوينية لتأهيل قيادات و أعضاء مختلف الجمعيات و المنظمات خاصة في مجال التسيير الإداري و المالي .

بالتوفيق للجميع

الدكتور: فطناسي ع / ر

إجابة نموذجية

جامعة 8 ماي 1945

كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم: الحقوق

اختبار السداسي السابع في مقياس خصوصية المنازعة الإدارية

السؤال الأول:

1- دعوى التنازع التي أنصحه برفعها هي:

- أمام وجود تناقض بين قرارين قضائيين نهائيين فإن حالة التنازع الحالية هي حالة تناقض قرارات قضائية نهائية.
- وقد تحققت شروطها في قضية الحال، ذلك أننا: 01- أمام قرارين قضائيين نهائيين أحدهما صادر عن مجلس قضاء البليدة والآخر صادر عن مجلس الدولة.2- أن التنازع يتعلق بنفس الموضوع والأطراف والصفة إلا أنه لا يتعلق بنفس السبب لأن سبب الدعوى الأولى هو انتهاء صفة آسر كمدير بينما سبب الدعوى الثانية هو احالته على التقاعد.03- أن يصل التناقض إلى درجة انكار العدالة لاستحالة تنفيذهما معا وهو ما تحقق في قضية الحال.04- أن يتعلق التناقض بالموضوع لا الاختصاص، ذلك أن كل جهة فصلت فعلا في أصل النزاع . وهي الشروط التي كرستها المادة 17 من ق ع 98-03 المتعلق بمحكمة التنازع.

2- إجراءات رفع الدعوى التنازع الحالية:

1- رفع الدعوى خلال شهرين من اليوم الذي يصبح فيه القرار الأخير غير قابل لأي طعن، وفي حالة انعدام التبليغ تكون الآجال مفتوحة.(م 17 ف 02)

2- رفع الدعوى بعريضة موقعة من محامي معتمد لدى المحكمة العليا و مجلس الدولة (م19+20 ق ع 98-03)

3- تبليغ العريضة تبليغا رسميا بالإضافة إلى المذكرات ونسخ الوثائق تحت اشراف المستشار المقرر(م 20+ 23)

3- حسب التواريخ التي رفعت فيها وقائع قضية الحال الجهة القضائية الأحق بنظر النزاع وفقا لنص المادة 07 مكرر من قانون الإجراءات المدنية المعدل بالقانون 90-23 والذي كان ساري المفعول آنذاك هي جهة القضاء العادي على اعتبار أن منازعات السكنات الوظيفية تخرج عن اختصاص القضاء الإداري وتدخل ضمن قائمة الاستثناءات.

نعم يختلف الأمر لو وقعت وقائع هذه القضية سنة 2010، حيث يؤول النزاع إلى جهة القضاء الإداري طبقا للمعيار العضوي المكرس بموجب نص المادة 800 من القانون: 08-09 المتضمن ق ا م ا .

4- لو أمرت الغرفة الإدارية لمجلس قضاء البليدة بإحالة الملف على محكمة التنازع، فإن الإحالة لا تعتبر صحيحة لأن جهة القضاء العادي لم تصرح باختصاصها أو بعدم اختصاصها بل فصلت في أصل النزاع، وبالتالي فأن الإحالة لا تعتبر صحيحة وفقا لنص المادة 18 من ق ع 98-03.

5- على ضوء اجتهادات محكمة التنازع ستقضي محكمة التنازع في قضية الحال بقبول الدعوى شكلا وفي الموضوع بألا محل لتنازع الاختصاص بسبب عدم قيام الدعويين على نفس السبب، لأن سبب الدعوى الأولى هو انتهاء صفة السيد آسر كمدير، بينما سبب الدعوى الثانية فهو احالته على التقاعد، وهو اجتهاد قضائي منتقد بشدة لأنه يجعل القرارات القضائية حبرا على الورق.

6- السؤال الثاني: الإجراءات المتبعة أمام تشكيلة الغرف المجتمعة لمجلس المحاسبة الجزائري: (03 ن)

1- إيداع عريضة موقعة من المعني أو محاميه
2- ضرورة اجراء تحقيق من قبل مقرر مع احالته على الناظر العام الذي يقدم استنتاجاته الكتابية ويحيل الملف إلى رئيس المجلس.
3- يحدد الرئيس تاريخ الجلسة ويبلغه للمعني
4- تطلع التشكيلة على العريضة والتحقيق مع إمكانية تقديم الطرف المعني ملاحظات شفهية.
5- يتم التداول دون حضور المقرر والناظر العام،
6- بصدور القرار يكون قابلا للطعن بالتقض أمام مجلس الدولة من طرف المعني أو وزير المالية أو السلطة السلمية أو الوصية أو الناظر العام.

نلاحظ أن هذه الإجراءات تقريبا نفس الإجراءات المتبعة أمام جهات القضاء الإداري وهو ما يفسر اعتباره قضاء إداريا متخصصا.

السؤال الثالث: تحديد الجهة القضائية المختصة نوعيا وإقليميا بنظر النزاعات التالية مع ذكر الأساس القانوني:

1- طلب الغاء قرار عزل قاضي من المجلس الأعلى للقضاء في: 2023/04/02.

طعن بالنقض أمام مجلس الدولة خلال شهرين من تاريخ تبليغ قرار العزل حسب المادة 67 من ق ع 12/22 المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء.

2- طلب تعويض مرتبط بطلب الغاء قرار النقل الاجباري لموظف من إدارة الجمارك لولاية تبسة إلى إدارة الجمارك لولاية سوق أهراس بتاريخ: 2024/01/18.

ترفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية لولاية سوق أهراس طبقا للمادة 800 و 801 و 804 من القانون 08-09 المعدل والمتمم باعتبارها محكمة مزاولة المهام.

3- طلب تعويض عن الحبس المؤقت غير المبرر بعد الحصول على قرار نهائي بالبراءة في 2018/03/03. لجنة التعويض الوطنية الموجود مقرها على مستوى المحكمة العليا حسب المادة 137 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم.

4- دعوى مرفوعة من بلدية قالمة ضد شركة التأمين SAA بسبب امتناعها عن تسديد التعويض عن حادث مرور تسببت فيه إحدى مركباتها. ترفع أمام المحكمة الإدارية لولاية قالمة طبقا لنص المادة 800 و 801 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية المعدل والمتمم.

5- طلب الغاء وتعويض عن الضرر الذي أصاب محامي يزاول مهامه بمجلس قضاء المدية على إثر صدور قرار بشطبه. ترفع أمام اللجنة الوطنية للطعن للمحامين ويطعن في قرار هذه الأخيرة بالنقض أمام مجلس الدولة حسب القانون 13-07 المتعلق بمهنة المحاماة.

جـــــــامعة 08 مـــــاي 1945 — 15 جانفي 2024

كلية الحقوق والعـــلوم السيـــاسية

قسم الحقوق

السنة الأولى ماستر قانون عام

الاجابة النموذجية

الاسم: .....

اللقب: .....

الرقم السري: .....

20/20

*** أجب عن الأسئلة التالية باختيار الخانة أو الخانات المناسبة: (الخطأ في خانة واحدة يلغي العلامة كاملة):**

1- تتم الإجابة على استمارة الاستبيان من المبحوث من خلال : (ج2)

- [X] مقابلة مباشرة بينه وبين الباحث.
- [X] تسلم إليه مباشرة.
- [X] ترسل إليه عن طريق البريد العادي أو الالكتروني.

2 – الهدف من استمارة الاستبيان الحصول على معلومات حول: (ج2)

- [X] موضوع معين.
- [X] مشكلة معينة.
- [X] موقف معين.

3 – من الشروط الموضوعية للاستبيان: (ج2)

- [X] تجنب الأسئلة الطويلة والمحرجة.
- [ ] تضمنه إرشادات حول تعبئة الاستبيانة.
- [ ] التعريف بالباحث والمؤسسة التي ينتمي إليها.

4 – يتميز الاستبيان المفتوح بكونه: (ج2)

- [X] إجاباته متنوعة تنوعا واسعا.
- [ ] يسهل على الباحث تفريغ الإجابات وتصنيفها إلى فئات.
- [ ] غير ملائم في حال المواضيع الصعبة.

5 – تستعمل المقابلة في: (ج1،2)

- [X] التوجيه.
- [X] التشخيص.
- [X] العلاج.

6 – تستخدم المقابلة الاستطلاعية في: (ج1،2)

- [ ] فهم ظاهرة أومشكلة معينة ومعرفة أسبابها وكل ما يتعلق بها.
- [X] مسح آراء الرأي العام.
- [X] مسح الاتجاهات والميول.

[redacted]

7 – يشترط القرار الوزاري رقم 1082 أن يكون الإخطار عن السرقة العلمية بالنسبة للطالب من طرف:

☐ الأستاذ المؤطر.

☐ طالب آخر.

☐ أي أستاذ.

8 – بعد صدور قرار مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث في الوقائع المنسوبة للطالب المتهم:

☐ يمكن للطالب المتهم الطعن في القرار أمام مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث.

☒ يمكن للطالب المتهم الطعن في القرار أمام مجلس تأديب المؤسسة.

☐ لا يمكن للطالب المتهم الطعن في القرار.

9 – لا يعد من قبيل السرقة العلمية:

☐ استعمال المشرف مذكرات الطلبة كمداخلات في ملتقيات وطنية أو دولية.

☒ الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب بصفة كلية أو جزئية مع ذكر المترجم والمصدر

☐ استعمال الأستاذ الباحث أعمال الطلبة لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.

10 – تقدم لجنة الآداب والأخلاقيات للمؤسسة تقريرها النهائي لمسؤول وحدة التعليم والبحث بعد التحقيق في أجل لا يتعدى:

☐ 10 أيام ابتداءا من تاريخ إخطارها بالواقعة.

☐ 3 أيام ابتداءا من تاريخ إخطارها بالواقعة..

☐ 15 يوما ابتداءا من تاريخ إخطارها بالواقعة.

11 – في حالة تعذر على الطالب الحضور أمام مجلس التأديب لأسباب مبررة يمكن تمثيله من قبل مدافعه، على أن يقوم بتقديم ملاحظاته ودفوعه كتابة قبل انعقاد مجلس التأديب ب:

☐ 5 أيام

☐ 10 أيام

☐ 15 يوما

12 – كل تصرف يشكل سرقة علمية من طرف الطالب في مذكرات التخرج قبل أو بعد مناقشتها يعرض صاحبه إلى:

☐ إبطال المناقشة.

☐ سحب اللقب الحائز عليه.

☒ إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه.

بالتوفيق /الأستاذة: ف.فتيسي

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الأول في مادة منهجية البحث العلمي1، مستوى ماستر 1 تخصص قانون أسرة

الجواب الأول(5ن)

- ما المقصود بالمستوى الأفقي للمقارنة؟

تتمثل في قيام الباحث بتناول المسألة التي يبحث فيها في كل نظام على حدا، فإذا انتهى منه، تناولها في النظام المقارن الثاني، أو الثالث..الخ

الجواب الثاني(5ن)

- حدد خصائص الأسلوب العلمي في تحرير البحث العلمي
- **الاعتماد على لغة سليمة**
- **استخدام الجمل القصيرة الواضحة والمعبرة عن الفكرة**
- **استخدام الكلمات والعبارات الدقيقة والبسيطة والمفهومة**
- **تَجَنُّبْ التكرار في عرض الأفكار والحجج والبراهين، وتجنب الحشو**
- **مراعاة التسلسل والترتيب المنطقي والترابط في عرض الأفكار والجمل المعبرة عنها**
- **الابتعاد عن استعمال العبارات التهكمية أو السخرية والاستخفاف بأفكار الآخرين، وعدم الإكثار من استخدام ضمير المتكلم لتحاشي الظهور بمظهر الغرور.**

الجواب الثالث(5ن)

- حدد الفرق بين المصادر والمراجع

–المصادر هي المصادر المباشرة للمعلومات حول موضوع الدراسة، بحيث لا يوجد وسيط بين الباحث والمعلومة لأنه يستقيها من مصدرها المباشر دون واسطة، ومن الأمثلة عليها: الكتب والمقالات التي تحوي معلومات مبتكرة تنشر للمرة الأولى وتمثل إضافة جديدة للعلم والمعرفة، القوانين الوطنية والدولية، الأحكام القضائية..إلخ

– أما المراجع فهي تلك التي تم تدوينها بالاعتماد على المصادر، أي أنها مشتقة منها، وتستقي منها مادتها العلمية، وقد تكون مصادر ثانية إذا اقتبست المعلومات من مصادر مباشرة، وقد تكون مصادر ثالثة إذا نقلت عن مصادر ثانية.

الجواب الرابع(5ن)

أجب بصحيح أو خطأ مع تصحيح الخطأ

- أدوات البحث العلمي هي وسائل ميدانية لجمع المعلومات والبيانات **صحيح**
- تقتصر الأمانة العلمية على نسب الأفكار لأصحابها من خلال توثيق النصوص والأفكار المقتبسة...**خطأ**
- تتجاوز ذلك إلى أخلاق الباحث في حد ذاته، بمعنى أن يتحلى بصفات أخلاقية حميدة تجعله غير قادر على الإتيان بمعلومات خاطئة من خلال بذل مجهود معتبر لعدم نقل المعلومات التضليلية التي وضعها صاحبها الأصلي بغرض توجيه الرأي العام أو تزوير التاريخ، كما تعني ضرورة قيامه بنقل الأفكار كما هي وعدم تزييفها أو تغييرها، وكذا ابتعاد الباحث عن الانطباعات الشخصية والتحيز لأفكاره ومعتقداته أو دينه أو وطنه أو عائلته أو عشيرته.
- للتفكير العلمي لغة خاصة ومصطلحات معينة **خطأ**

ليس للتفكير العلمي لغة خاصة أو مصطلحات معينة لأنه ليس تفكيرا متخصصا بموضوع معين أو علم معين، بل يمكن أن يوجه في معالجة جميع الموضوعات والقضايا التي تواجهنا في حياتنا اليومية.

- الخضوع للسلطة هو أحد معوقات التفكير العلمي **صحيح**
- يلجأ الباحث إلى استخدام العينة لجمع المعلومات عندما تكون مشكلة البحث معقدة **خطأ**

يلجأ الباحث إلى استخدام العينة لجمع المعلومات عندما تكون مشكلة البحث تتعلق بمجتمع بحث كبير جدا بحيث يصعب عليه دراسة كل مجتمع البحث بل يقتصر على دراسة عينة مسحوبة من المجتمع الكلي ومعبرة عنه بدقة ثم يعمم النتائج على كل مجتمع البحث.

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم القانونية والإدارية

السنة الأولى ماستر قانون أسرة

الاجابة النموذجية لامتحان السداسي لمقياس الضمان الاجتماعي

القضية :

(هدى\ف) مهندسة كيميائية عمرها 48سنة، تعمل بمصنع عمر بن عمر بولاية قالمة منذ 1998 ، متزوجة و لديها 5أولاد :

ليلى 26 سنة مطلقة وأستاذة في المتوسط ، زينب وكريم توأم 19 سنة منقطعين عن الدراسة، خالد ولد مكفول 24 سنة ممتهن بمركز التكوين المهني ، هديل 20سنة طالبة سنة1 صيدلة بالجامعة ، ،تتقاضى راتبا خاما يقدر ب 160000دج ،بمجموع المنح التالية (منحة النقل 1500دج، منحة الإطعام 2000دج،منحة الخطر 8000دج).

زوجها (العربي\ ن) مقتصد بالثانوية يتقاضى راتبا صافيا يقدر ب 80000دج.

تعيش هدى برفقة أصولها(الأب فقط) ،حيث يتحصل والدها على معاش تقاعد يقدر ب 21800دج(طاهي بمطعم مدرسة متقاعد، أثناء العمل تعرضت هدى لأزمة قلبية توفيت على إثرها .

باشرت ليلى مهامها الوظيفية في التعليم وهي حامل في الشهر الثاني ،تتقاضى راتبا صافيا (كل المنح خاضعة للاشتراك) يقدر ب 44000دج .

المطلوب :

-حدد ذوي حقوق (هدى \ف) مع التعليل ؟

*ليلى ليست من ذوي الحقوق، ليس لديه الحق لأنها تعمل ،لو كانت مطلقة دون عمل تصبح من ذوي الحقوق.

***زينب لديها الحق، وتعتبر من ذوي الحقوق** ،لأن البنت لها الحق طالما لم تكن متزوجة وتعمل.

*كريم ليس من ذوي الحقوق، لأنه منقطع عن الدراسة وبلغ سن 19 سنة .

***خالد المكفول يعتبر من ذوي الحقوق** طالما لم يتجاوز 25 سنة بالنسبة لسن التمهين بمراكز التكوين المهني.

***هديل تعتبر من ذوي الحقوق** ،لأنها متمدرسة .

* **الزوج من ذوي الحقوق** مهما كان راتبه.

*الوالد ليس من ذوي الحقوق لأن معاش تقاعده تجاوز الحد الوطني الأدنى المضمون للتقاعد 20000دج.

وعليه يقدر عدد ذوي الحقوق ب:4

-أحسب رأسمال وفاة هدى ونصيب ذوي حقوقها ،إذا علمت أن قيمة الضريبة على الدخل تقدر 18000دج؟

*حساب الراتب الخام الخاضع للاشتراك:

160000-1500-2000=156500دج

156500ضرب 12 شهرا =1878000دج

نصيب كل فرد من ذوي الحقوق:1878000/قسمة عدد ذوي الحقوق4=469500دج

-هل ذوي الحقوق هم الورثة الأصليين في مفهوم قانون الضمان الاجتماعي؟حدد الفرق مع تحديد الورثة في القضية؟

*ذوي الحقوق ليسوا هم الورثة الأصليين في مفهوم قانون الضمان الاجتماعي ،لأن الورثة محدد نصيبهم ضمن أحكام الشريعة الإسلامية وبنسب تختلف أحكامها حسب كل وضعية ،أما ذوي الحقوق في الضمان الاجتماعي فيقسم عليهم رأسمال الوفاة بالتساوي لأن أحكامه مقتبسة من النظام الغربي .

*تحديد الورثة في القضية : كل عائلة هدى هم من ورثتها الشرعيين باستثناء الولد المكفول ،الذي لا يدخل ضمن قائمة الورثة الشرعيين وإنما تجوز له الوصية .

- عدد صناديق الضمان الاجتماعي التي يتم الانتساب إليها و الواردة في القضية ،وحدد الصندوق المختص بدفع رأسمال الوفاة لهدى مع التعليل ؟

*الصندوق الوطني للعمال الأجراء بالنسبة للأداءات العينية والنقدية لكل من:

1/هدى عاملة أجيرة.2/سندس أستاذة موظفة.3/الزوج مقتصد والقصر تحت رعايته .4/الولد المكفول خالد الممتهن في التكوين المهني.5/هديل الطالبة الجامعية .6/ والد هدى الطاهي المتقاعد.

*الصندوق الوطني للتقاعد بالنسبة لكل من :

1/ معاش تقاعد والد هدى.2/معاش تقاعد ذوي حقوق هدى بعد وفاتها.

الصندوق المختص بدفع رأسمال وفاة هدى هو الصندوق الوطني للعمال الأجراء ،على إعتبار كونها مهندسة مؤمن عليها من طرف رب العمل لدى الصندوق.

-هل تملك هدى شروط التقاعد قبل وفاتها ؟

*قبل التعديل تملك هدى شروط التقاعد المسبق (عملت 21 سنة أي شرط 15 سنة على الأقل متوفر ، وتجاوزت سن 45 سنة)، أما بعد تعديل قانون التقاعد في ديسمبر 2016 ،و الذي بموجبه ألغي التقاعد المسبق ،لا تملك هدى شروط التقاعد إلا ببلوغها سن 55 سنة .

-أحسب قيمة التعويض عن عطلة الأمومة للبنت سندس ؟

***حساب التعويضة اليومية :**

44000.....30يوم

س.....يوم واحد

س=44000ضرب 1يوم/30يوم =1466,66 دج

حساب تعويضة عطلة الأمومة ل98 يوم ،لأن عطلة الأمومة مدتها 14 أسبوعا أي 14ضرب 7 =98يوما ،وبما أن شروط التعويضة موجودة وهي ان تكون في حالة نشاط ،أن لا تنقطع عن العمل من الشهر الثالث إلى غاية الولادة ، وعليه تقدر قيمة تعويضة عطلة الأمومة ب:

1466,66ضرب 98 يوما =14373.33دج

تمنياتي بالتوفيق :أستاذة المقياس أ. د\العايب سامية

:

2024/01/18

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم القانونية و الإدارية

امتحان السداسي الأول في مقياس قانون الضمان الاجتماعي، لمستوى السنة الأولى ماستر أسرة

القضية :

(هدى\ف) مهندسة مخابر تغذية عمرها 48سنة، تعمل بمصنع عمر بن عمر بولاية قالمة منذ 1998 ، متزوجة و لديها 5أولاد :

ليلى 26 سنة مطلقة وأستاذة في المتوسط ، زينب وكريم توأم 19 سنة منقطعين عن الدراسة، خالد ولد مكفول 24 سنة ممتهن بمركز التكوين المهني ، هديل 20سنة طالبة سنة1 صيدلة بالجامعة تتقاضى راتبا خاما يقدر ب 160000دج، بمجموع المنح التالية (منحة النقل 1500دج، منحة الإطعام 2000دج،منحة الخطر 8000دج).

زوجها (العربي\ ن) مقتصد بالثانوية يتقاضى راتبا صافيا يقدر ب 80000دج.

تعيش هدى برفقة أصولها(الأب فقط) ، حيث يتحصل والدها على معاش تقاعد يقدر ب 21800دج(طاهي بمطعم مدرسة متقاعد، أثناء العمل تعرضت جميلة لأزمة قلبية توفيت على إثرها .

باشرت ليلى مهامها الوظيفية في التعليم وهي حامل في الشهر الثاني ،تتقاضى راتبا صافيا (كل المنح خاضعة للاشتراك) يقدر ب 44000دج .

المطلوب :

1-حدد ذوي حقوق (هدى \ف) مع التعليل ؟ /07

2-أحسب رأسمال وفاة هدى ونصيب ذوي حقوقها،إذا علمت أن قيمة الضريبة على الدخل تقدر 18000دج؟ /03

3-هل ذوي الحقوق هم الورثة الأصليين في مفهوم قانون الضمان الاجتماعي؟حدد الفرق مع تحديد الورثة في القضية؟ /02

4- عدد صناديق الضمان الاجتماعي التي يتم الانتساب إليها و الواردة في القضية ،وحدد الصندوق المختص بدفع رأسمال الوفاة لهدى مع التعليل ؟ /02

5-هل تملك هدى شروط التقاعد قبل وفاتها ؟ /02

6-أحسب قيمة التعويض عن عطلة الأمومة للبنت ليلى ؟ /03

تمنياتي بالتوفيق :أستاذة المقياس أ.د/ العايب سامية

:

+1 على السرعة

جامعة 8 ماي 45 قالمة

كلية الحقوق والعلوم السياسية السنة الأولى ماستر ق أ

قسم الحقوق

الامتحان العادي في مقياس مقاصد الشريعة الاسلامية في الزواج و نظام الأسرة .

السؤال الأول : 7

تعد الولاية شرطا من شروط عقد الزواج في قانون الأسرة الجزائري والفقه الاسلامي :

المطلوب :

1/ ماهي مقاصد الولاية في الزواج في الفقه الاسلامي ؟

2/ هل حافظ قانون الأسرة الجزائري على هذه المقاصد ؟ وبم اجابتك بنصوص من قانون الأسرة الجزائري .

السؤال الثاني : 6

ماهي النواهي التي قررتها الشريعة الاسلامية لحفظ المقصد الأساسي من الزواج من جانب العدم ؟

السؤال الثالث : 7

ماهي المعاني والحكم والغايات التي تريد الشريعة الاسلامية تحقيقها من تعدد الزوجات ؟

وهل هي نفسها في قانون الأسرة الجزائري ؟

قالمة في : 2024/01/15

مع تمنياتنا بالنجاح والتوفيق .

كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

الخميس: 2024/01/25

الإجابة النموذجية للإمتحان العادي في مقياس: أحكام الزواج

المستوى: السنة الأولى ماستر: قانون أسرة.

الجواب الأول: (15ن)

1- بما أن أحمد هو من عدل عن خطبته لخديجة فإنه لا يسترد شيئا مما أهداها. م 5/3 من قانون الأسرة.

2- وفقا لمعطيات القضية، فإن أحمد تراجع عن إرتباطه بخديجة، وبالتالي فإقتران الفاتحة بالخطبة لا يعد زواجا. م 1/6. (0ن)

3- ليس من حق خديجة المهر، لأن أحمد لم يعقد عليها، ولم يدخل بها وفقا لنص المادة 16، فعليها إرجاعه لأحمد. (0ن)

4- وفقا لمعطيات القضية فإن رقية تعد قاصرا، ولم يحسن وليها وبالتالي فنكاحها فاسد، يُفسخ قبل الدخول ولا صداق فيه. ويثبت بعد الدخول بصداق المثل م 33/2. (0ن)

إضافة إلى ذلك فإن هذا العقد إشتمل على مانع من موانع الزواج (المحرمات) وفقا لنص المادة 32 يُبطل عقد الزواج. بينما المادة 34 يُفسخ قبل الدخول وبعده.

5- وفقا لمعطيات القضية، فإنه توجد حالة تدليس، فيجوز لكل من سارة ورقية رفع دعوى قضائية ضد أحمد للمطالبة بالتطليق م 8 مكرر م 53، كما أنه يُفسخ زواج أحمد من رقية إذا لم يستصدر أحمد ترخيصا من القاضي م 8 مكرر 01، كما يحق لكل من سارة ورقية المطالبة بالتعويض عن الضرر الأحق بها. (0ن)

الجواب الثاني: (٨ن)

- في حالة النزاع في الصداق بين الزوجين أو ورثتهما وليس لأحدهما بينة وكان قبل الدخول فالقول للزوجة أو ورثتها مع اليمين، وإذا كان بعد البناء فالقول للزوج أو ورثته مع اليمين. (٢ن)

- إذا تم الزواج بدون شاهدين أو صداق أو ولي في حالة وجوبه يُفسخ قبل الدخول ولا صداق فيه، ويثبت بعد الدخول بصداق المثل. (٢ن)

- وفقا لنص المادة 32 يُبطل الزواج، والمادة 32 يُبطل الشرط والعقد صحيح (٢ن)

الجواب الثالث: (٤ن)

يُثبت الزواج بمستخرج من سجل الحالة المدنية، وفي حالة عدم تسجيله يُثبت بحكم قضائي.

جـــامعة قـــالمـــة

كلية الحقوق و العلوم السياسية — قسم العلوم القانونية و الإدارية

السنة الدراسية : 2024/2025 المستوى : الماستر سنة فرع أو تخصص : قانون الأسرة الفوج : 01

الإسم و اللقب : ..... رقم التسجيل : ..... التوقيع

إمتحان مادة : القواعد الفقهية في الأحوال الشخصية

إمتحان نهائي : ☒ السداسي : 3 2 إمتحان إستدراكي : ☐ الرقم السري : .....

العلامة : | الإستاذ المصحح : | الرقم السري : .....

السؤال الأول : 10 ن.

عرّف الضابط الفقهي ، ثم مثل الضابط الذي يحكم المسائل الآتية.

الضابط الفقهي هو : القاعدة الفقهية ذات المجال الضيق التي لا تعمم فيما هيئ تختص ببابٍ أو جزءٍ باب، وهي تختلف باختلاف المذاهب

1/ عدم جواز النكاح بوسائل الاتصال الحديثة.

الاحتياط يحتاط لها فوق غيرها.

2/ إذا وقع الطلاق بين الزوجين المتقابلين فإنه يقع ويترتب أثره.

الطلاق الصريح لا يفتقر إلى قصد المعنى.

3/ لو تزوج كافر امرأة مجوسية، ثم أسلم أحدهما وجب التفريق بينهما.

المجوسية كما تنافي ابتداء النكاح تنافي البقاء.

4/ جواز نكاح التفويض الذي لا يسمى فيه المهر.

النكاح مبني على المكارمة

5/ إذا قال الزوج لزوجته أنت طالق في يوم بعض تطليقة، وفي الغد بعض تطليقة، طلقت في كل يوم واحدة.

الطلاق لا يتبعض.

6/ لا يجوز نكاح المعتدة في عدة بحتها المطلقة (زوجته) طلاقا رجعيا.

الرجعية كالزوجة

7/ إذا قال لزوجته المدخول بها أنت طالق وقعت طلقة واحدة رجعية

الأصل في الطلاق أن يكون رجعيا.

8/ يقع الطلاق على المعتدة من الإيلاء.

الطلاق لا يكون إلا بعد تحقق الزوجية

9/ لو اشترطت الزوجة على زوجها أنه إذا تزوج عليها فأمرها بيدها يكون بيدها مهما ذلك.

كل شرط للمرأة لها فيه منفعة ولا يخل بمقصود النكاح وهو صحيح لازم

السؤال الثاني ـــــ 10 ن.

عرّف القاعدة الفقهية اصطلاحاً، ثم عدد القاعدة الأساسية والقاعدة الفرعية التي تحكم المسائل الآتية:

- تعريف القاعدة الفقهية: هي حكم شرعي في قضية أغلبية يتعرف منها أحكام ما دخل تحتها.

1/ من راجع امرأته قبل انقضاء عدتها من غير رغبة له فيها ثم طلقها من غير مسيس فإنها لا تبدأ عدة جديدة.

ق. أ: الأمور بمقاصدها.

ق ف: يحال إعضار بتقريض قصده الفاسد.

2/ إذا طلق الزوج زوجته، وأمنت عدتها، فادعى الرجعة وأنكرتها فالقول قولها

ق. أ: اليقين لا يزول بالشك

ق ف: ما زال يقين لا يثبت إلا بيقين مثله.

3/ إذا تلفظ الزوج بعبارة تحتمل أن تكون طلاقاً وتحتمل أن تكون يميناً فإنها تحمل على اليمين

ق أ: اليقين لا يزول بالشك

ق ف: عند الاحتمال لا يثبت إلا القدر المتيقن

4/ إذا تلفظ العلم الأعجمي الذي لا يعرف العربية بلفظ الطلاق فلا يقع الطلاق

ق أ: الأمور بمقاصدها.

ق ف: من أطلق لفظاً لا يعرف معناه لا يؤاخذ بمقتضاه.

5/ إذا قال عن امرأته هذه أختي في الدين لم تحرم عليه، ولم يكن مظاهراً

ق أ: الأمور بمقاصدها.

ق ف: الاعتبار بالمقاصد لا بالألفاظ

6/ لو قال لزوجته أنت عليّ ونوى بذلك الظهار وقع الظهار، وإن نوى الطلاق وقع الطلاق، وإن نوى أكرمها كان كرامة وأكراماً.

ق أ: الأمور بمقاصدها.

ق ف: مقاصد اللفظ على نية اللافظ. بالتوفيق إن شاء الله

University of 08 Mai 1945 Guelma
Law Department
Second Year, Master: Family Law

Name: .....
Group: .....

خلدون

Divorce (also known as dissolution of marriage) is the process of terminating a marriage or marital union. Divorce usually entails the canceling or reorganizing of the legal duties and responsibilities of marriage, thus dissolving the bonds of matrimony between a married couple under the rule of law of the particular country or state. It can be said to be a legal dissolution of a marriage by a court or other competent body. It is the legal process of ending a marriage.

Polygamy, particularly polygyny, plays a pivotal role in marital instability, influencing divorce rates significantly among spouses. In polygynous unions, varying levels of conjugal stability are observed based on wife order, driven by economic constraints, sexual dissatisfaction, and childlessness. The lack of analysis regarding this connection underscores a need for further exploration into the impact of polygyny on divorce. Women often seek divorce to escape economic restraint, with the frequency of divorce higher in polygynous marriages compared to monogamous relationships.

One: legal terminology----------

1. Translate the following words into Arabic. (6pts)

- Divorce طلاق 1
- Responsibilities مسؤوليات 1
- Marriage زواج 1
- Polygamy التعددية الزوجية 1
- Polygyny تعدد الزوجات 1
- Spouses أزواج 1

2. Translate the following phrases into Arabic. (6pts)

* In polygynous unions, varying levels of conjugal stability are observed based on wife order.

في الاتحادات متعددة الزوجات يُلاحظ مستويات متفاوتة من الاستقرار الزوجي بناء على ترتيب الزوجة.

0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25

+ 0.5 if the entire phrase is correct 0.25

* Women often seek divorce to escape economic restraint, with the frequency of divorce higher in polygynous marriages compared to monogamous relationships.

تسعى النساء غالبا إلى الطلاق للهروب من القيود الاقتصادية، مع ارتفاع وتيرة الطلاق في الزيجات متعددة الزوجات مقارنة بالعلاقات الأحادية.

0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25

+ 0.5 if the entire phrase is correct

***Two: TRUE/ FALSE*----------**

Answer true or false to the following statements. (6pts)

1- The text suggests that there is a lack of analysis regarding the connection between polygyny and divorce rates. True **1**

2- The bonds of matrimony are not dissolved in the process of divorce; instead, legal duties and responsibilities are reorganized. False **1**

3- Conjugal stability in polygynous unions is not affected by the order of wives within the marriage. False **1**

4- Divorce involves the legal termination of a marriage by a court or other competent body. True **1**

5- Women in polygynous marriages are less likely to seek divorce compared to those in monogamous relationships. False **1**

6- Polygamy, specifically polygyny, has no significant influence on marital instability or divorce rates among spouses. False **1**

***Three: Question/ Answer*----------**

Answer the following question according to the text. (2pts)

- According to the text, what factors drive the varying levels of conjugal stability in polygynous unions?

2

Answer: The factors that drive the varying levels of conjugal stability in polygynous unions include economic constraints, sexual dissatisfaction, and childlessness.

Good luck

جامعة 8 ماي 1945 قالمة قالمة في 2024/01/21

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم القانونية و الإدارية المستوى: السنة الثانية ماستر قانون الأسرة

إمتحان الدورة العادية للسداسي الأول في مقياس عقود التبرع.

(الإجابة النموذجية)

السؤال الأول: الهبة في مرض الموت ، حلل وناقش ؟ (12 نقطة).

مقدمة: مدخل عام للتصرفات التبرعية وبيان أهم أنواعها للوصول تدريجيا إلى بيان حكم الهبة في مرض الموت بايجاز ودون تفصيل ، مع بيان السند القانوني و المتمثل من جهة في نص المادة 776/ف01 ق مدني:" كل تصرف قانوني يصدر عن الشخص في حال مرض الموت بقصد التبرع ، يعتبر تبرعا مضافا إلى ما بعد الموت ، و تسري عليه أحكام الوصية أيا كانت التسمية التي تعطى لهذا التصرف" ، ومن جهة أخرى نص المادة 204 ق أسرة:" الهبة في مرض الموت و الأمراض و الحالات المخيفة تعتبر وصية" ، تذيل المقدمة بطرح **الإشكالية :** ماحكم الهبة في مرض الموت على ضوء التشريع الجزائري ؟ ن

العرض: يتضمن أهم العناصر التالية:

أولا: الأصل أن التصرف التبرعي الوارد في السؤال في الحالات العادية تسري عليه أحكام الهبة ،أما في حالة مرض الموت والحالات المشابهة فتسري عليه أحكام الوصية بنص المشرع ، و العلة في ذلك هي منع باب الإضرار و الإجحاف بحقوق الورثة التي تتعلق بمال مورثهم منذ حلول مرض الموت به. ن

ثانيا: إثبات وقوع التصرف أثناء مرض الموت ، يشير الطالب إلى أهم الأحكام الواردة في المادة 776/ف02 ق مدني:" ... وعلى ورثة المتصرف أن يثبتوا أن التصرف القانوني قد صدر عن مورثهم وهو في مرض الموت ولهم إثبات ذلك بجميع الطرق" و المتمثلة في: ن

- إثبات التصرف يكون بعد واقعة الوفاة لأن حقوق الورثة في مال مورثهم لا وجود لها إلا بعد وفاة هذا الأخير.
- إثبات علاقة السببية بين المرض و الوفاة.
- عبئ الإثبات يقع على عاتق الورثة و بكافة طرق الإثبات.

ثالثا: أحكام التصرف باعتباره وصية ، وتتمثل أهم الأحكام في ما يلي:

- ألا تزيد الوصية على ثلث التركة ، وما زاد عن الثلث فإنه لا ينفذ في حق الورثة إلا بإجازتهم(م 185 ق أسرة).
- لا وصية لوارث إلا إذا أجازها الورثة بعد وفاة الموصي (م 189 ق أسرة).
- ألا يكون الموصى له قاتلا قتلا عمديا للموصي (م 188 ق أسرة) 4 ن
- تصح الوصية من المسلم لغير المسلم (م 200 ق أسرة).
- إذا كان الموصى له حملا يشترط أن يولد حيا ، وإن كان توأما فإنها يستحقانها بالتساوي ولو اختلف جنسهما (م 187 ق أسرة).
- وجوب مراعاة الشكلية المقررة قانونا على الوصية الواردة على عقار .

خاتمة : يبدي فيها الطالب رأيه حيال موقف المشرع الجزائري في اعتبار الهبة في مرض الموت وصية. 2ن

السؤال الثاني: (08 نقاط).

اختر الإجابة أو الإجابات الصحيحة لكل عبارة من العبارات التالية:

1- تصرف المالك لأحد ورثته في عقار يملكه مع بقاء العقار تحت يده ، يسكنه و ينتفع به طيلة حياته:

(ج) قرينة على التبرع 2ن

2- باعتباره من العقود الإحتفائية يبرم عقد الهبة بحضور شاهدين وإلا اعتبر:

(ب) باطل. 2ن

3- عدم شهر الوصية بعد قبولها من الموصى له يترتب عليه

(ب) إمكانية المطالبة بالإلتزامات الشخصية التي ترتبها. 2ن

4- لا يجوز الرجوع في الوقف باعتباره تصرف نهائي على وجه التأبيد و التصدق :

(ج) إلا اذا اشترط الواقف شروطا تسمح بالتراجع وقت إنشائه. 2ن

الإجابة النموذجية: مقياس منهجية إعداد مذكرة السنة الثانية قانون أسرة

السؤال الأول:

- الغرض من التهميش هو التوضيح والتوثيق لا إضافة معلومات جديدة.. فضلا عن النقاط المذكورة في الدرس..(8ن)

السؤال الثاني:

- طرق ترتيب المراجع(2ن): الترتيب على أساس سنة النشر (الترتيب التاريخي) المواثيق والتصوص القانونية.. .(1ن).

- الترتيب على أساس القيمة العلمية.(2ن)...مهجور.(1ن).

- الترتيب على أساس الحروف الأبجدية أو الهجائية(2ن) أسماء المؤلفين ...(1ن).

السؤال الثالث:

- الياس جوادي، "المحكمة العليا للدولة بين النص والتطبيق"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 01، المركز الجامعي تامنغست، 2021، ص 20. (1ن).

- رايس محمد، نطاق وأهكام المسولية المدنية للأطباء وإثباتها، ط 3، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2012، ص 47. (1ن).

- المرسوم التنفيذي رقم 18-199، المؤرخ في 02-08-2018، المتعلق بتفويض المرفق العام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد48، الصادرة في 05-08-2018. (1ن).

14/01/2024

سامية الحاج

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم القانونية و الإدارية

امتحان السداسي الأول في مقياس قانون الحالة المدنية، لمستوى السنة الثانية ماستر أسرة

الاسم واللقب الجارية النموذجية

السؤال الأول : (10 نقاط) قدم باختصار دقيق الإجراءات القانونية السليمة للوضعيات التالية:

1/آجال التصريح بالولادات في ولايات الجنوب حسب نص المادة 61 ق ح م تحسب التصريح بالولادة في أجل 10 أيام من تاريخ الولادة، أما في ولايات الجنوب فيمدد أجل التصريح إلى 30 يوما (02)

2/ تحرير الموثق لعقود الزواج يستدعي الموثق طرفي العقد لضبط حالة الأهلية وتحرير العقد بإسبال الخمس على هذا العقد لضابط الحالة المدنية في أجل 3 أيام، وهذا من أجل تسجيل عقد الزواج خلال 5 أيام من تاريخ تسلم المأذون (02)

3/تسجيل مولود لم يصرح به في الأجل القانوني حسب المادة 61 فقرة 2 من ق ح م ق ع م ح المولود الذي لم يصرح به في الأجل القانوني يجب استصدار حكم قضائي من رئيس المحكمة التي ولد الطفل في دائرة اختصاصها، بعد انقضاء آجال 06 أيام القانونية بتطبيق أحكام المادة 64 ق ح م ق ع م ح (02)

4/زواج أفراد الجيش والأمن ترخيص كتابي مسبق حسب نص المادتين 9 و 9 مكرر من قانون الأسرة (02)

5/إعداد الجداول العشرية لوثائق الحالة المدنية حسب نص المادتين 12 و 15 من قانون الحالة المدنية، تعد الجداول العشرية كل عشر (10) سنوات بواسطة الجداول السنوية المحررة السابقة من طرف ضابط الحالة المدنية خلال (06) أشهر الأولى للسنة الحادية عشر. (02)

السؤال الثاني (09 نقاط) أجب عن الاشكال مقدما الاجراءات القانونية السليمة لكل حيثية:

تبنت الجزائر مسعى الادارة الالكترونية منذ فترة زمنية وجيزة، وبعد تفعيل تقنية الرقمنة عبر كامل التراب الوطني ،أكتشف صندوق التقاعد لولاية قالمة واقعة تزوير وتلاعب في وثائق سيدة متقاعدة، مسجلة بأنها على قيد الحياة حيث يصرف لها معاش تقاعدها شهريا منذ 10 سنوات، في حين تم الاستدلال بأن السيدة متوفية منذ 3 سنوات.

باشر الصندوق بالاجراءات القانونية اللازمة للتحري والمتابعة القضائية للملف .

لا تكتبوا هنا

من فضلكم

المطلوب:

1/ قدم الأساس القانوني مع الشرح لكيفية مساهمة سجلات الحالة المدنية في حل القضية المعروضة.

2/ماهي الآلية المستحدثة في إطار الرقمنة ،والتي تمكن الإدارات العمومية والسلطات الإدارية من الإطلاع على وثائق الحالة المدنية.

الأساس القانوني لها:

3/ على فرض اكتشاف قاضي التحقيق تواطؤ لضابط الحالة المدنية في القضية المعروضة، حدد واشرح صور المسؤولية المترتبة عليه مع التأسيس القانوني .

.نقطة واحدة لنظافة الورقة والخط المقروء

مع تمنيات الأستاذة العايب سامية بالتوفيق

كلية الحقوق والعلوم السياسية — الاسم واللقب:

قسم الحقوق — رقم الفوج:

السنة الثانية ماستر/ قانون الاعمال — التوقيت: 1سا و نصف

الإجابة النموذجية

الرقابة السداسية في مقياس المشروع الشخصي والمهني.

س1:(إجباري، 08 نقاط)

بمقتضى القانون رقم: 23-13 المؤرخ في 05 اوت 2023 المعدل والمتمم للقانون:06-03 المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتضمن تنظيم مهنة المحضر القضائي تم إلغاء مهنة "محافظ البيع بالمزايدة". تحويله الى محضر قضائي، وأسندت الى هذا الأخير مهام جديدة أضيفت الى مهامه السابقة.

تحدث بإيجاز، اختصار وتركيز عن اهم المهام الجديدة المسندة للمحضر القضائي مقارنة بمهامه التقليدية؟

الجرد، التقييم، البيع بالمزاد العلني للمنقولات المادية أو غير المادية والعقارات بعض القانون والأحكام والقرارات القضائية او بطلب من الاطراف صلاحية بيع المنقولات والاموال المنقولة المادية المتأخرين عن دفع الضريبة، المزايدات المتعلقة بالايجار والبيع بطلب من الادارات والمؤسسات العمومية ورهنة مكتب المحضر القضائي ومدى امكانية التوقيع والتصديق الالكتروني على العقدات - إجراء عملية الاستلام المالي لمبالغ تبيعض الاموال وتسوية الارباب البلاغ وكل المهمة التي كل حالة حين مساس بالنظام.

س2 (إجباري،12نقطة)

يهدف التكوين المقترح من الناحية المهنية الى تمكين طالب الماستر: قانون الاعمال من التوجه نحو البحث الأساسي والتعليم العالي الى من يرغب في ذلك الى غاية تأهيله كأستاذ باحث بعد إتمام دراساته وابحاثه خاصة إتمام ومناقشة أطروحة الدكتوراه والتوجه نحو تخصصات التدريس والبحث العلمي.

تحدث عن اهم الحوافز الشخصية والموضوعية التي تقف وراء اختياركم لإحدى تخصصات التدريس والبحث العلمي المتاحة؟

بالنسبة للطلبة الذين يرغبون في مواصلة الدراسات الأكاديمية في فرع من فروع قانون الاعمال في الدكتوراه في احد الدول مثل الجزائر، فرنسا، كندا، البحوث، الامارات العربية، ماليزيا، بلجيكا، سويسرا، أسبانيا، الولايات المتحدة الامريكية.

أما الفئات الذين أكثر تشبثا بتخصصات القانون العام وخاصة قانون البيئة في دراسات الدكتوراه

لا.....

.....تكتب

.....في

.....هذا

.....الفضاء

القانون، كانون متعدد الاختصاصات دراسة مساير المجاري
في دراسات في حقوق الإنسان، الحقوق المدنية وقانون الصلة
الوثيقة بالدراسات قانون الأعمال البنكية وقانون الملكية الفكرية
كدراسات القانون الخاص مثل القانون المدني، قانون الجزائي
كدراسات القانون الجنائي الخاص، القانون المقارن، دراسات
القانون الدولي، أوروبي أمريكي وقانون طبعا دراسات القانون الإداري وجدا الاقتصادي

س3: (12نقطة، إجباري)

للعبور نحو مختلف التخصصات القانونية، القضائية، الامنية ومجالات الفكر التصميمي كالمؤسسة الناشئة، يهدف التكوين المقترح للطالب الماستر/قانون الاعمال الى تزويد معارفه النظرية والتطبيقية، مما يؤهله الى ولوج عالم الشغل بأريحية وكفاءة عالية،

وضح بإيجاز مبررات اختياركم لإحدى المجالين: القانوني، القضائي، الإداري، الأمني او لمجالات الفكر التصميمي إذا كنت حاملا لمشروع شخصي مهني واعد؟

اما بالنسبة للالتحاق بحدى الوظائف ذات الطابع القانوني
والقضائي بتكريم الوظائف المتاحة بسلك المحاماة،
أساسا، مهنة القضاء والبحث عن أهم الجواهر المتعلقة
والموضوعية التي تتطلب الطالب الموكل بها، عداوة
سهر على القاضي، صفاته وشروط الالتحاق بهذه المهنة
حقوقه وواجباته.

مهنة المحضر القضائي وهذا مهنة الموثق الذي
مهنة محافظ البيع بالمزاد العلني، فالمهام مهمة
المحضر القضائي تتمثل القانون 03-13 المؤرخ في
03 أوت 2013 المحدد لتنظيم الصلح والتحكيم القانون 08-09 المؤرخ
في 25 فيفري 2008 المتضمن تنظيم مهنة المحضر القضائي، وبين الوظائف
المتاحة بالطابع الإداري والأمني، إضافة الى مشروع واعد كمؤسسة ناشئة

قالمة في 2024/01/15

مع تمنياتي بالتوفيق

توقيع الدكتور/مراد ميهوبي

University of 08 Mai 1945 Guelma
Law Department
Second Year, Master: Business Law

Name: .....
Group: .....

حلاوي

Fair trade is a social movement which tries to help people who make things in developing countries. The movement helps people to work in better conditions and helps them get more money for what they make. These things give workers the opportunity to improve their lives and plan for their future, and they help reduce poverty. The movement also tries to keep the environment the same or improve the state that it is in, it is a way to help poverty

Fair trade helps people in developing countries sell to people in developed countries things that are sold in international trade include handicrafts and other manufactured goods, agricultural products such as grains, coffee, cocoa, sugar, tea, bananas, honey, cotton, quinoa, fresh fruit, chocolate, wine and flowers, and minerals such as iron and petroleum. Merchandise that has fair trade status must be given a fair trade certificate. This says it follows rules about fairness to workers and the environment. This will mean the product can put the Fair-trade symbol on their packaging if they earn the certificate.

***One: legal terminology*----------**

1. Translate the following words into Arabic. (6pts)

- Fair trade تجارة عادلة **1**
- International trade تجارة دولية **1**
- The movement الحركة **1**
- Countries دول **1**
- Goods سلع **1**
- Products منتجات **1**

2. Translate the following phrases into Arabic. (6pts)

* The movement helps people to work in better conditions and helps them get more money for what they make.

تساعد الحركة الناس على العمل في ظروف أفضل وتساعدهم على الحصول على المزيد من

0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25

المال مقابل ما يصنعونه.

0.25 0.25 0.25

+ 0.5 if the entire phrase is correct

* The movement also tries to keep the environment the same or improve the state that it is in, it is a way to help poverty.

تحاول الحركة أيضًا الحفاظ على المحيط نفسه أو تحسين الحالة التي هو عليها، هي طريقة لمساعدة الفقر.

0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25

+ 0.25 if the entire phrase is correct

Two: TRUE/ FALSE----------

Answer true or false to the following statements. (6pts)

1- Products that have fair trade status can display the Fair trade symbol on their packaging without the need for a formal certification. False **1**

2- The fair trade movement aims to improve working conditions and increase earnings for workers in developing countries. True **1**

3- Fair trade aims to reduce poverty by providing workers with opportunities to improve their lives and plan for the future. True **1**

4- Fair trade primarily focuses on helping people in developed countries...False **1**

5- Agricultural products like coffee, cocoa, and tea are not part of international fair trade. False **1**

6- Fair trade primarily involves the selling of services between developing countries. False **1**

Three: Question/ Answer----------

Answer the following question according to the text. (2pts)

- **What is required for merchandise to display the Fair-trade symbol on its packaging?**

Answer: Merchandise eligible to display the Fair Trade symbol on its packaging must obtain a Fair Trade certificate.

1 **1**

Good luck

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم القانونية

الإجابة النموذجية لإمتحان مقياس: الإستثمار العقاري

الجواب الأول:

01: أدى تطبيق أسلوب التسيير الذاتي إلى إرتفاع الإنتاج الزراعي: **خطأ بل أدى إلى إنخفاضه وهناك عدة عوامل كان لها أثرها في الإنخفاض التدريجي للإنتاج الزراعي : منها عدم كفاية الآلات الزراعية وإهتلاكها لطول مدة إستغلالها – كانت المحاصيل محددة وفق إحتياجات الأسواق الخارجية- إنتاج محاصيل الكروم كانت تابعة لإحتياجات السوق الأجنبي.**

02-يمنح للمستفيدين من الأراضي في إطار الثورة الزراعية حق إنتفاع مؤقت: **خطأ يمنح لهم حق إنتفاع مؤبد والذي يسمح لهم بتملك الإنتاج دون العقار الفلاحي ويجب على كل مستحق في الثورة الزراعية أن يستكمل مجموعة من الشروط: أن يكون جزائري الجنسية- أن يتمتع بحقوقه المدنية- ألا يكون قد إختار مسلكا سيئا خلال حرب التحرير- أن يكون بالغا سن الرشد- أن يكون مؤهلا بدنيا لخدمة الأرض- أن يكون محترفا للفلاحة- ألا يكون عضوا في جماعة لمزرعة مسيرة ذاتيا –أن يكون فلاحا بدون أرض أو من صغار الفلاحيين .**

03-حق الإنتفاع في ظل قانون 19/87 هو مجرد رخصة من المالك الأصلي للعقار :**صحيح وهي الدولة إلى المنتفع تهدف إلى تحويل حق الإنتفاع إليه في حدود عقد الإستفادة بحيث تتخلى الدولة عن جزء من صلاحياتها الوظيفية إلى المنتج الذي يتولى نيابة عنها إستغلال الأرض الفلاحية، وهو بذلك يقترب من شكل التفويض بما يعبر عن إنقاص الدولة من حقوقها لتشجيع الإستثمار من طرف المستفيدين.**

04- حق الإنتفاع الدائم ينتهي بوفاة المنتفع: **خطأ بل ينتقل للورثة شريطة أن يقوم هؤلاء بإستغلال وإستعمال المستثمرة التي يقع عليها هذا الحق، وفي حال تعدد الورثة وذوي الحقوق يمكن لهؤلاء أن يختاروا واحدا منهم يمثلهم في الحقوق ويتكفل بالواجبات، كما يجب على الورثة أن يمتثلوا لجميع الإلتزامت والواجبات التي كانت على عاتق مورثهم كخدمة الأرض بأنفسهم والمحافظة على طابعها الفلاحي.**

05- عانت المستثمرات الفلاحية من تدخل الدولة في التسيير: **خطأ بل تميزت بالإستقلالية الفعلية للمستثمرة إذ أصبح تسييرها يمنح الإستقلالية للمنتجين بصفة مطلقة ودون تدخل الدولة أو من الغير حيث أن نشاط المستغل الفلاحي نشاط حر، بما يعني أن المنتج ليس خاضعا حين مماسته لعمله إلى أي إرتباط أو تبعية.**

06-- يثبت حق الإمتياز لصاحبه حق إستغلال فقط على الأراضي والأملاك السطحية: **صحيح خلافا لما كان مقررا في ظل قانون 19/87 حيث ملك المشرع المستفيد حق إنتفاع على الأرض أما الأملاك السطحية فملكها ملكية تامة ، وبذلك أراد المشرع تصحيح الوضع بإلغاء فكرة التأبيد للحق الممارس على الأرض.**

07- إشترط قانون 10-03 على المستثمر صاحب الإمتياز أن يكون شخصا طبيعيا أو معنويا **خطأ إذ إستثنى الأشخاص المعنوية من تطبيق هذا القانون مهما كانت طبيعتهم وبالتالي فهو سار على منهج يختلف عن الإمتياز في مجال الأراضي الإستصلاحية ومجال العقار الصناعي، ويمكن تبرير ذلك لكون الإمتياز إمتداد للمستثمرات الفلاحية والتي يشترط فيها الإستغلال المباشر والجماعي للأراضي، إذ لا يمكن تطبيق هذا على الأشخاص المعنوية لعدم ملاءمتها لطبيعة الشخص المعنوي، لكن بالرجوع للمرسوم التنفيذي رقم 483/97 والمرسوم التنفيذي 06/11 وقانون التوجيه الفلاحي 16/08 قد أدرجا الأشخاص المعنوية.**

08-- قرارات الاستفادة الصادرة من الوالي ترتب حقوق عينية عقارية **خطأ هي بمثابة رخص إستغلال ترتب حقوق للمستفيدين في مواجهة الإدارة وذلك لحين إعداد العقد الإداري الذي يترتب على إشهاره نقل هذه الحقوق إلى المستفيدين وإنما بمثابة حق شخصي يتمثل في حق الإستفادة من الأراضي لكنه ليس بحق عيني ولا يمكن الإحتجاج به ضد الغير إلا بعد إعداد العقد الإداري وشهره.**

09- المستثمرة الفلاحية شركة مدنية **خطأ بل أصبحت وحدة إنتاجية تتكون من مجموعة من الأموال ويشارك فيها مجموعة من الأشخاص معرفة برقم، وأصبحت كيان قانوني يمنحها القانون حق التقاضي وبعد إلغاء العقد التأسيسي لها أصبح الديوان يجمع حقوق الإمتياز ويمنح كل أصحاب مستثمرة فلاحية جماعية أو فردية شهادة ترقيم.**

10- عرفت وضعية العقار الصناعي في ظل المناطق الصناعية عوائق **صحيح وذلك لتعدد وتعاقب أجهزة تسيير المناطق الصناعية مما أدى إلى ظهور مشاكل في الميدان لاسيما في عمليتي المتابعة والمراقبة- إختيار المواقع لإنشاء المناطق الصناعية كان يغلب عليها الطابع الإرتجالي وتسبب في كثير من الحالات في إستهلاك الأراضي الفلاحية**

11- الأصول العقارية المتبقية التابعة للمؤسسات العمومية الاقتصادية المحلة، يتم التصرف فيها بالتنازل **خطأ هي كل الأملاك العقارية التابعة للمؤسسات العمومية المستغلة وغير المستغلة المحلة المتوفرة أي هي ما تبقى من العقار الصناعي بعد تصفية المؤسسة العمومية ولم يتم التنازل عنها وتعد هذه الأراضي الوعاء الأفضل لإنجاز المشاريع الإستثمارية**

12- الأصول الفائضة التابعة للمؤسسات العمومية الاقتصادية هي عقارات لازمة لنشاط المؤسسة العمومية الاقتصادية **خطأ هي ما تملكه المؤسسة العمومية من عقارات لكنها غير لازمة لنشاطها أي زائدة عن حاجات ومتطلبات المؤسسة وقد عملت الدولة منذ مدة على إسترجاعها وطرحها في السوق وحددتها المادة 03 من المرسوم التنفيذي 153/09 العقارات الزائدة**

كما يلي: *الأملاك العقارية غير المستغلة ، أو التي لم يتم تخصيصها لوجهة ما عند استصدار هذا المرسوم.

*الأملاك العقارية التي لا يتطابق استعمالها، مع الغرض الاجتماعي للمؤسسة.

*الأملاك العقارية المستغلة، أو القابلة للفصل من مجمعات عقارية أوسع، ملك للمؤسسات العمومية أو ملك للدولة الغير لازمة لنشاطاتها.

*الأملاك العقارية، التي تغير طابعها القانوني بحكم قواعد التعمير التي أصبحت لا تدخل في إطار النشاط الرئيسي للمؤسسة العمومية.

*الأملاك العقارية المعروضة، في السوق بمبادرة من المؤسسة العمومية.

*الأملاك العقارية المتواجدة، داخل المناطق الصناعية والمتوفرة، التي أعيد إدماجها ضمن الأملاك الخاصة للدولة.

13- الإمتياز في المناطق الحرة هو عقد **خطأ هو ترخيص إداري ولا يصل إلى درجة العقد فهو مجرد قرار إداري يرخص للمستغل بإستعمال الأملاك الوطنية العمومية فهو ليس بعقد إيجار وإنما مجرد ترخيص بإستغلال فقط" شغل مؤقت"**

14- يحول منح الإمتياز إلى تنازل في ظل قانون 06-11 **صحيح وذلك بطلب من صاحب الإمتياز بشرط الإنجاز الفعلي للمشروع الإستثماري ووضعه في الخدمة وفقا لبنود وشروط دفتر الأعباء بعد أن تتأكد من ذلك قانونا الإدارات والهيئات المؤهلة .**

الجواب الثاني:06 نقاط

وذلك للمظاهر السلبية التالية :

01-أراضي خصبة وخصبة جدا مهملة كليا أو جزئيا وحتى محولة عن طابعها الفلاحي خاصة في المدن الكبرى.

02- بناءات فوضوية وغير شرعية فوق هذه الأراضي .

03- إهمال تام للممتلكات المتنازل عنها للمستفيدين الذين تنازلوا عنها بدورهم لأشخاص لا تربطهم أية صلة بالفلاحة.

04- المشاكل الداخلية بين أعضاء المستثمرة والتي أدت إلى إنقسامها أو كرائها.

05- بيع الأراضي من طرف المستفيدين بالتواطؤ مع بعض الموثقين.

06- تأزم الوضعية المالية والهيكلية لكثير من المستثمرات بتراكم الديون وإنسحاب أو غياب أعضاء من المستثمرات وصعوبة الحصول على القروض البنكية .

07- غياب الإدارة في الميدان.

كلية الحقوق والعلوم السياسية — الاسم واللقب: عيساوي نيلة

قسم الحقوق– جامعة قالمه — الفوج:

إجابة نموذجية ماستر 2 أعمال.

امتحان في مادة منهجية إعداد مذكرة .

السؤال الأول: أجب بوضع كلمة صحيح أو خطأ مع تصحيح الخطأ

1–تعد النصوص القانونية من أهم المراجع التي يعتمد عليها الطالب لإعداد مذكرة تخرجه خطأ

أهم المصوص القانونية من أهم المصادر التي يعتمد عليها الطالب لإعداد مذكرة تخرجه.

2– يجب على الباحث إجراء بحث بيليوغرافي أولي قبل اختيار موضوع مذكرة تخرجه صحيح

اجراء بحث ببليوغرافي أولي ضروري قبل اختيار موضوع مذكرة التخرج

3–.يمكن ترقيم المقدمة أو الإشارة إليها بالأحرف صحيح

المقدمة ترقم إما بالأرقام و إما بالأحرف (1، 2، 3) أو (أ، ب، ج).

4 –من أمثلة الاقتباس الغير مباشر الاستدلال بقرار قضائي خطأ

من أمثلة الاقتباس المباشر الاستدلال بقرار قضائي

5–تعد الملاحق جزءا أساسيا من أجزاء البحث القانوني..... خطأ

الملاحق جزء من اجزاء البحث القانوني لكنها ليست الزامية

6–إعداد قائمة المختصرات إجباري عند كتابة مذكرة التخرج..... خطأ

إعداد قائمة المختصرات يكون في حالة الحاجة التعريف ببعض المختصرات وليس الزامي في كل الأحوال.

السؤال الثاني :اجب عن الأسئلة التالية .

1–. إشارة الباحث لجهد الآخرين ممن استعان بهم في بحثه يعد..... تهميش أو توثيق، فأخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية تلزم الباحث بأن يشير في ذيل الصفحة وأسفلها للمصدر او المرجع الذي أخذ منه الفكرة

2–يعتمد طالب الدكتوراه عند إعداد خطة الأطروحة على نظام : ..... التبويب، حيث يقسم الخطة تقسيم ثنائي وهو الأفضل إلى بابين، فصلين، مبحثين، مطلبين.

3–يطلع الباحث على أفكار الآخرين وتحليلاتهم وأرائهم عن طريق ..... القراءة.....

المعمقة، وهي قراءة التعمق في الأفكار والآراء لفهم مضمونها وأبعادها، حيث تمكن الباحث من التحليل والربط والمقارنة

4–يطرح الباحث الإشكالية الرئيسية ثم يتبعها ب :

الأسئلة الفرعية يطرح بعدها الفرضيات إذا وجدت ثم يحدد المنهج المتبع في الدراسة ليصل إلى التصريح المختصر للخطة.

الاجابة النموذجية : امتحان الدورة العادية / حل منازعات الاستثمار.

السنة الثانية ماستر–قانون أعمال

الدكتور: حسين بن الشيخ

سؤال وحيد: أجب بـ «صحيح» او «خطأ» مع تعليل العبارات الخاطئة فقط؟ (20 نقطة)

- يهدف القانون الدولي للاستثمار الى حماية المُستثمر من مخاطر الاستثمار. خ 0.50

0.75 0.75

المستثمر الاجنبي دون الوطني + مخاطر الاستثمار غير التجارية.

- يُعتبر قانون الاستثمار استثناء على القواعد العامة. ص

2

.....

- يحكم القاضي بعدم الاختصاص متى تبين له وجود إتفاق تحكيم سابق بين الاطراف شرط أن تكون الخصومة التحكيمية غير قائمة . خ 0.50

وبشرط أن يُثيره أحد الاطراف 1.50

- لا يُمكن تنفيذ أحكام التحكيم في الجزائر إلا بعد الاعتراف بها خ 0.50

أحكام التحكيم الداخلي تنفذ مباشرة ، الاعتراف يكون فقط لحكم التحكيم التجاري الدولي.

0.75 0.75

- يهدف كل من القانون الدولي والقانون الدولي للاستثمار الى تكريس مسؤولية الدولة. ص

2

.....

- تكريس الحريات العامة دستوريا عامل طارد للاستثمار الاجنبي .ص

2

.....

- لا يُمكن أن يُطبق القانون الجزائري على صحة إتفاق التحكيم التجاري الدولي من حيث الموضوع.

0.50

خ

0.25 0.25 0.25 0.75

يُطبق *بالأولوية* عند : – إتفاق الاطراف او كان هو القانون المنظم للنزاع أو اختارته هيئة التحكيم.

- يُمكن للمستثمر اللجوء الى الوساطة التجارية الدولية او التحكيم التجاري الدولي بموجب إتفاق خاص مع الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار بموجب المادة 12 من قانون الاستثمار. خ 0.50

0.75 0.75

المستثمر الاجنبي فقط + التحكيم التجاري الدولي دون الوساطة التجارية الدولية .

- تكون مداولات اللجنة العليا للطعون المتعلقة بالاستثمار صحيحة بحضور ين من أعضائها .ص

2

.....

- يُبطل حُكم التحكيم التجاري الدولي الصادر في الجزائر بموجب قرار من الغرفة التجارية بالمجلس والناظرة في استئناف أمر اعتراف رئيس المحكمة متى كان حكم التحكيم مشوبا بعدم التسبيب. 0.50

استئناف امر الاعتراف يؤدي الى إلغاء امر رئيس المحكمة وليس إبطال حكم التحكيم التجاري الدولي حتى لو كان صادر في الجزائر 1.50

الإجابة النموذجية: في مقياس منهجية إعداد مذكرة المستوى: الثانية ماستر قانون عام

السؤال الأول:...(5ن)

- الغرض من التهميش هو التوضيح والتوثيق لا إضافة معلومات جديدة....(3ن)

- الاعتبارات المطلوب مراعاتها في صياغة العنوان....(3ن):

*أن يكون محددا مركزا ومتضمنا جميع عناصر البحث معبرا عن مضمون البحث ومحتواه بعيدا عن أي شكل من أشكال التعميم أو التطويل، يكتب بعبارة مختصرة ولغة سهلة، الحداثة التفرد وإثارة الاهتمام، أن يكون مبينا لنوع المنهج، مبرزا لأهمية الموضوع ويعكس بشكل مكثف إشكالية البحث، واضحا خاليا من الغموض، ومباشرا يسهل فهمه.

السؤال الثاني: صحيح أو خطأ...(5ن)

-خطأ= الفاصلة....(1ن)

-خطأ= الفاصلة..... (1ن)

-خطأ= النقطتان الرأسيتان..... (1ن)

-خطأ= الفاصلة المنقوطة..... (1ن)

-خطأ= المزدوجتان... (1ن)

السؤال الثالث:..(8ن)

- المرسوم الرئاسي رقم 14-249، المؤرخ في 8 سبتمبر 2014، المتضمن التصديق على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 54، الصادرة في 21 سبتمبر 2014.

- القانون رقم 04-20، المؤرخ في 25 ديسمبر 2004، المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 84، المؤرخة في 29 ديسمبر 2004.

- المحكمة العليا، الغرفة الإدارية، قرار رقم39987 مؤرخ في2003/7/14، قضية(ز . م ضد شركة الخطوط الجوية الجزائرية)، المجلة القضائية، العدد 15، 2005، ص 25.

- الياس جوادي، "المحكمة العليا للدولة بين النص والتطبيق"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 01، المركز الجامعي تامنغست، 2021، ص 15.

.....نقطة على سلامة اللغة وتنظيم ونظافة الورقة.....

جامعة 08 ماي 1945 — 14 جانفي 2023

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم القانونية والإدارية

السنة الثانية ماستر نظام LMD

تخصص قانون عام

الإجابة المقترحة للامتحان النهائي في مقياس: منازعات الضريبة:

السؤال الأول: (06 نقاط):

* الضمانات

1 –حضور المكلف أو ممثله: مع شرح بسيط (02 نقاط).

2 – شرط كون العون المحقق غير ذلك الذي حقق في الطعون السابقة: مبدأ الحياد مع شرح بسيط (02 نقاط)

3 – تمكين المكلف من الاطلاع على الإجراءات وتقديم الملاحظات، مع حقه في التبليغ بنتائج التقرير... (02 نقاط)

4 – أي ضمانة أخرى صحيحة تحتسب.

السؤال الثاني: (09 نقاط):

- اقتراح الإجراء: الشكوى 1 ن
- التاريخ صحيح 1ن
- آخر أجل للطعن (31.12.2020) 1ن
- الصفة 1 ن
- السلطة المختصة: رئيس مركز جواري 1ن
- الموضوع: إلغاء المبالغ المؤسسة بالجدول 1 ن
- الاستنتاجات والطلبات 1ن
- المرفقات 1ن
- الإمضاء 1ن

السؤال الثالث: 5 نقاط

- لا يمكنه الاستفادة من الإرجاء لأنه سيء نية (مع التأسيس 2ن
- نعم، يختلف الأمر، يصبح الطعن متعلقا بإثبات العكس 1ن
- أجل الطعن 4 أشهر م 80 ق إ جب 2 ن

بالتوفيـ والسداد/الأستاذة: م.فلكاوي

جامعة 08 ماي 1945 — 14 جانفي 2024

كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم القانونية والإدارية
السنة الثانية ماستر نظام LMD
تخصص قانون عام معمق

الامتحان النهائي في مقياس: منازعات الضريبة:

السؤال الأول: (06 نقاط): يرجى الاعتماد على الأساس القانوني:

يتمتع المكلف عند منازعته في الضريبة بضمانات عديدة سواء أمام الإدارة أو اللجان أو القضاء، من خلال ما درست، استخرج أهم الضمانات التي قررها المشرع لصالح هذا الأخير في مرحلة مراجعة التحقيق (عدد ثلاثة على الأقل).

السؤال الثاني: (09 نقاط)

استنادا إلى معلومات واردة إلى مصلحة الضرائب تتعلق بوجود مقبوضات تخص سنة 2013، محققة مع سونالغاز سيبوس عنابة، بقيمة 40.000.000 دج خارج الرسوم، وعند مراجعة التصريحات المقدمة من طرف المكلف: ع.ع، والمقدرة بـ20.000.000 دج، تبين وجود فارق بقيمة 20.000.000 دج، وبناء عليه، تم تعديل الجدول الإسمي لسنة 2013، وتحديد الحقوق المستحقة المتعلقة بها، وتم توجيه الإشعار بالتسوية المستلم من قبل المكلف بتاريخ 2018/03/12، تحت رقم 004356.

رد المكلف على الإشعار بالتسوية بتاريخ 2018/03/24، ضمن الآجال المقررة، يقبل فيه التعديلات المفروضة، وتم إثر ذلك توجيه إشعار نهائي بالتسوية مؤرخ في 2018/09/18، يقرر التعديلات النهائية ويحدد المبلغ المستحق وفق الجدول الفردي رقم 18/53456، والذي قيمته 300.000 دج.

بعد فترة، اتصل المكلف بمحام لمعرفة وضعيته القانونية أكثر، فأجابه بأن المبالغ المطالب بدفعها متقادمة طبقا لنص المادة 39 من ق.إ.جب، وأنه ما كان ينبغي له أن يقبل بالتسوية.

فما هو الإجراء الذي تنصح به المكلف ع.ع؟

ملاحظة: تنص المادة 39 من ق.إ.جب على: " يحدد الأجل الذي يتقادم فيه عمل الإدارة، بأربع (4) سنوات، وهذا بالنسبة لما يأتي:

- تأسيس الضرائب والرسوم، وتحصيلها؛
- القيام بأعمال الرقابة؛
- قمع المخالفات المتعلقة بالقوانين والتنظيمات ذات الطابع الجبائي".

السؤال الثالث: (05 نقاط):

- وفقا للقضية المذكورة أعلاه، هل يستفيد المكلف من إرجاء قانوني للدفع إذا ما أراد ذلك؟ علل إجابتك.
- إذا كانت المادة 39 من ق.إ.جب تجعل من التقادم لا يقع بمرور المدة المذكورة، إذا ما وقع تدليس من طرف المكلف، هل يختلف رأي محاميه؟ علل إجابتك.
- ما هو الأجل القانوني للطعن أمام اللجان بحسب ما قدمت من إجراءات؟

بالتوفيق والسداد — الأستاذة: م/ فلكاوي

University of 08 Mai 1945 Guelma
Law Department
Second Year, Master: Public Law

Name: .....
Group: .....

خلدون

English law, also called common law, is the legal system of England and Wales. It is generally divided into criminal law and civil law. It spread to many parts of the former British Empire including Australia, Canada (except Quebec which uses civil law), the United States (except Louisiana which uses civil law) and New Zealand, and many other countries. There are about 80 countries worldwide that use mainly common law systems. About 150 countries use the civil law system.

English law is unique in that it is based on applying legal precedent to present and future decisions made by judges. A judge must follow past legal decisions made by higher courts but not necessarily those made by lower courts. English law is not based on a constitution and there is no codification of laws. However, there are unofficial publications that provide organized lists of current laws. Parliament has the power to create laws which are automatically considered valid and may not be reviewed by the courts. Only Parliament has the power to change a law.

One: legal terminology----------

1. Translate the following words into Arabic. (6pts)

- Common law قانون عام **1**
- Legal system نظام قانوني **1**
- Civil law قانون مدني **1**
- Courts محاكم **1**
- Decisions قرارات **1**
- Constitution دستور **1**

2. Translate the following phrases into Arabic. (6pts)

* There are about 80 countries worldwide that use mainly common law systems. About 150 countries use the civil law system.

هناك حوالي 80 دولة على مستوى العالم تستخدم بشكل أساسي أنظمة القانون العام. حوالي 150 دولة تستخدم نظام القانون المدني.

0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25

+ 0.5 if the entire phrase is correct

* English law is unique in that it is based on applying legal precedent to present and future decisions made by judges.

القانون الإنجليزي فريد في أنه يعتمد على تطبيق السابقة القانونية على القرارات الحالية

0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25 0.25

+ 0.5 if the entire phrase is correct

والمستقبلية التي يتخذها القضاة.

0.25 0.25 0.25

Two: TRUE/ FALSE----------

Answer true or false to the following statements. (6pts)

1- English law is primarily divided into criminal law and civil law. True **1**

2- The legal system in Louisiana, United States, follows the common law tradition. False **1**

3- Judges in the English legal system are bound to follow decisions made only by lower courts. False **1**

4- Parliament in England has the authority to change existing laws. True **1**

5- The power to create laws in England lies solely with the judiciary. False **1**

6- The common law system is predominant in Quebec, Canada. False **1**

Three: Question/ Answer----------

Answer the following question according to the text. (2pts)

- **In the English legal system, what principle guides judges in making decisions?**

Answer: The principle that guides judges in making decisions in the English legal system is the application of legal precedent to present and future decisions. This entails judges following past legal decisions made by higher courts but not necessarily those made by lower courts. **1**

0.5 **0.5**

Good luck

كلية الحقوق والعلوم السياسية | الاسم واللقب:

قسم الحقوق | رقم الفوج:

السنة الثانية ماستر / قانون عام | التوقيت: ساعة ونصف

الإجابة النموذجية

الرقابة السداسية في مقياس قانون التهيئة والتعمير

اجب عن سؤالين فقط؟

س1:(اختياري، 08 نقاط)

من بين المصادر الأساسية لقانون التهيئة والتعمير، القواعد التشريعية واهمها الدستور والمعاهدات الدولية، بالإضافة الى القواعد القانونية والتنظيمية التي يتضمنها التقنين والتنظيم.

وضح بإيجاز اهم الاحكام القانونية والتنظيمية في مجال التهيئة والتعمير؟

التقنين: وهو مجموعة القواعد القانونية المكتوبة الصادرة عن البرلمان في مجال التهيئة والتعمير ومن كتيرة منها قانون 90-29 مؤرخ في 1990/12/01 يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، قانون 90-29 مؤرخ في 1990/12/01 معدل ومتمم بموجب القانون 04-05 مؤرخ في 2004/08/14 يتعلق بالتهيئة والتعمير، القانون 02-02 مؤرخ في 05 فيفري 2002 يتعلق بحماية الساحل وتنميته، كذلك القانون 98-04 مؤرخ في 1998/06/15 المتضمن التوجيه العقاري والمرسوم 08-15 مؤرخ في 2008/05/20 المحدد لقواعد مطابقة البنايات واتمام انجازها، التنظيم: طبيعيا المنوط القانون المذكور اعلاه صدرت العديد من التنظيمات تذكر منها المرسوم التنفيذي 91-175 - 91-177 و 91-178 المؤرخة في 1991/05/28 يحدد القواعد العامة للتهيئة والتعمير والبناء ويحدد الكيفيات إجراءات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير والمصادقة عليها والوثائق المتعلقة به وتحديد محتواها بموجب مرسوم رقم 91-177 المؤرخ في 1991/05/28 المحدد لإجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير والمصادقة عليها والوثائق المتعلقة به وتحديد محتواها بموجب مرسوم رقم 91-178 المؤرخ في 1991/05/28 المحدد لإجراءات إعداد المخطط شغل الأرا

س2 (اختياري، 08 نقاط)

على غرار سلطة القاضي الإداري في مجال المنازعات الإدارية، هناك الكثير من المنازعات ذات الطابع العمراني الإداري والتي تجتمع فيها خصائص المنازعة الإدارية.

تحدث بدقة عن اهم مميزات المنازعة الإدارية العمرانية مقارنة بالمنازعة الإدارية؟

لا.....

.....تكتب

.....في

.....هذا

المنازعة الإدارية المحلية وتميزها عن.....القضاء

المنازعة الإدارية.....تحمل العديد من المخاطر

المتعلقة منها:.....صعوبة التنبؤ من الأحكام التي يقاضي بها القاضي

والتي قد تعطل بعض حيات المواطنين واجبات الأحكام الإدارة طرف أساسي من عملية البناء والتطهير

إذ تطلع بدور الضبط والتنظيم لمختلف مجالات العمران.....

المنازعة الإدارية المحلية تعرف أهم القضاء الإداري

المركزي الإدارية ومجلس الدولة في شكل.....

القرارات العمران غير المشروعة.....أو دون المسؤولية

الإدارية.....عن قرارات الإدارة الملغاة العمران

س3 (إجباري، 12 نقطة)

تناول قانون التهيئة والتعمير رقم: 90-29 جملة من الأدوات القانونية لترسيم ضوابط النسيج العمراني، تحدث عن اهم هذه الأدوات القانونية من حيث مراحل إعدادها؟

التحدث عن الأدوات القانونية لترسيم ضوابط النسيج العمراني

من حيث إعدادها.....

المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير والذي يعرف عدة

مراحل أهمها مرحلة المبادرة طبقا للمادة 24

من القانون 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير مرحلة

التحقيق العمومي والتي أشارت إليها المرسوم التنفيذي 91-177

المؤرخ في 28 ماي 1991 ثم مرحلة المداولة والتي

مرت الجماعة أو المجالس فقط وتتم بعدة الجهة بقرار من الوالي

أو بقرار من الوزير المكلف بالعمران حيث يمكن تكون

أما المخطط شغل الأراضي فهو مخطط يغطي مداولة المجلس

الشعبي البلدي والولاية الجهوية وتمر مرحلة المصادقة بقرار الجهة

المختصة بقرار ومرحلة المصادقة وهي التي المخطط تكون مكتوبة بقرار طعن

قالمة في 2024/01/23

مع تمنياتي لكم بالتوفيق

توقيع الدكتور/ مراد ميهوبي

2024/01/17

الإجابة النموذجية في مادة القضاء الاستعجالي في المادة الإدارية

سنة ثانية ماستر قانون عام

.....

الجواب الأول:

1-يعتبر القضاء الاستعجالي من قبيل الأعمال القضائية. **صحيح**

كقاعدة عامة لأنها دعاوى قضائية تثور بشأن منازعات تدخل في باب القضاء الاستعجالي، **لكن يستثنى منها إجراء إثبات الحالة** لأنه من الأعمال الولائية يتم بموجب بأمر على ذيل عريضة **م 939 ق إ م و إ.**

2-لقد عرف المشرع القضاء الاستعجالي. **خطأ**

ترك المشرع التعريف للفقه والقضاء وهو مسلكه المعتاد، ليترك المجال واسعا لامتداد اختصاص القضاء الاستعجالي لأن الظروف والوقائع المشكلة للمنازعات تتميز بالتطور والتنوع.

3-نشأ القضاء الاستعجالي في المواد المدنية قبل المواد الإدارية. **صحيح**

كان يطبق أمام القضاء المدني ليتم مد تطبيقه أمام القضاء الإداري بعد قيامه في فرنسا.

4-في القضاء الاستعجالي يعفى المدعي من شرط التظلم. **صحيح**

هذا ما أقره المشرع صراحة في عدة مواد **921،939،940 ق إ م و إ.**

5- القضاء الاستعجالي لا يمس بأصل الحق. **صحيح**

كقاعدة عامة لأنها مجرد تدبير وقتية، **لكن يوجد استثناءات** كالاستعجال التسبيقي واستعجال ما قبل التعاقد.

6- للمدعي الاختيار بين باب القضاء الاستعجالي أو باب قضاء الموضوع. **خطأ**

للقضاء الاستعجالي دور مكمل في تحقيق الوصول للعدالة إلى جانب قضاء الموضوع، إذن لا يقوم إطلاقا الخيار بينهما وإنما يمكن إعمالهما معا متى تحققت مصلحة المتقاضين حسب ما نص عليه القانون.

الجواب الثاني: (5نقاط)

يملك السيد (م ع) قطعة أرض تقع بجانب مدرسة ابتدائية من الجهة الخلفية، لاحظ منذ مدة أن المدرسة فتحت بابا صغيرا جهتها وتدريجيا زادت الحركة من حيث دخول وخروج عمال وموظفي المدرسة وركن السيارات بما فيها سيارة المدرسة.

لم يستسغ السيد (م ع) الوضع فطلب مقابلة مدير المدرسة لكن دون جدوى. لو كنت محاميا ولجأ إليك بماذا تنصحه؟

1- لو كنت محاميا أنصحه باللجوء إلى رئيس المحكمة الإدارية لاستصدار أمر على ذيل عريضة موضوعه إثبات حالة الوقائع على أرض السيد (م ع) التي تثبت الاعتداء على ملكيته العقارية من طرف موظفي المدرسة وأعوانها.

بعد حوالي سنتين من الوضع تم إعادة ترميم المدرسة، وعلى إثرها تم هدم السور الخلفي ليتم تشييد آخر داخل نطاق ملكية السيد (م ع) بعدة أمتار، عند ئذ أراد هذا الأخير الدفاع عن حقوقه.

-ماهي الدعوى القضائية التي يمكن رفعها؟ وماهي شروطها؟

2-دعوى استعجالية تعدي، وشروطها: - قيام الإدارة بعمل مادي أو قانوني، - مشوب بلا مشروعية جسيمة، -يتضمن المساس بحق ملكية أو بحرية أساسية.

أو دعوى استعجالية استيلاء غير مشروع، وشروطها: -عمل صادر عن الإدارة، -المساس بملكية عقارية، - مخالفة العملية للقانون. م 2/921 ق إ م و إ.

(الإجابة بأي من الدعويين تعتبر صحيحة)

-نص قانون الإجراءات المدنية والإدارية على أنواع للاستعجال في أي نوع منه تدخل هذه الدعوى؟

3-تدخل هذه الدعوى في باب استعجال الحريات.

لو كنت قاضيا بما ستحكم في النزاع؟ ماهي السلطات التي يتمتع بها القاضي في هذا المجال؟

4-بوقف أشغال البناء وإعادة الأوضاع إلى ماكانت عليه، لأن للقاضي الاستعجالي أن يأمر بكل التدابير الضرورية لوضع حد للتعدي والاستيلاء. م 2/921 ق إم و إ.

هل ما سيصدر عن القضاء في هذا النزاع يمس بأصل الحق؟ لماذا؟

5-لا يمس بأصل الحق، لأنه لم يمس بالمركز القانوني إنشاء أو تعديلا أو إلغاء للسيد (م ع) على ملكيته العقارية وإنما اتخذ تدابير حماية من التعدي عليها.

هل يمكن الطعن فيه كيف ومتى؟

6-نعم يمكن الطعن في الأمر الصادر عنها: إذا كان غيابيا بالمعارضة خلال 15 يوما من تاريخ التبليغ الرسمي للأمر، وإذا كان حضوريا بالاستئناف خلال 15 يوما من التبليغ الرسمي.

الجواب الثالث: اشرح ما يلي (6 نقاط)

- الأثر غير الموقف للطعن القضائي والأثر الموقف للاستئناف.

إن الطعن بالإلغاء في الدرجة الأولى للتقاضي لا يوقف تنفيذ القرار الإداري حسب م 833 ق إ م وإ، في حين أن الطعن بالاستئناف له أثر موقف للحكم الصادر من الدرجة الأولى م900 مكرر 2 و908 ق إم و إ.

-وقف تنفيذ القرارات الإدارية.

إجراء يتم بموجب دعوى استعجالية يهدف إلى تجميد آثار القرار الإداري إلى حين صدور الحكم الفاصل في الموضوع، يشترط لقبول دعوى وقف التنفيذ: -وجوب نشر دعوى في الموضوع سابقة أو متزامنة مع طلب وقف التنفيذ م 2/834 ق إ م و إ، -ألا يمس بحقوق الأطراف في الموضوع م 918 ق إ م و إ، شرط الجدية م 919 ق إم و إ، -من شأن تنفيذ القرار الإداري عواقب يصعب تداركها.

-حجية الأمر الاستعجالي.

للأمر الاستعجالي حجية نسبية من حيث:

*حجية مؤقتة تنتهي مبدئيا بصدور الحكم الفاصل في الموضوع.
*حجية من حيث الأطراف حيث تقتصر آثاره على أطراف الخصومة وخلفائهم لذا لا يجوز الاحتجاج به ضد شخص لم يكن طرفا في الخصومة التي صدر فيها، كما لا يجوز التمسك بما قضى به هذا الأمر إلا من قبل أطرافه أو خلفائهم.

بالتوفيق أستاذة المادة أ د سماح فارة

الإجابة

إجابة السؤال الأول:

وضح ما يأتي:

1-طلب العروض: هو القاعدة العامة لإبرام الصفقات العمومية، وهو إجراء يسمح بتقديم عروض من عدة متعهدين متنافسين مع تخصيص الصفقة لصاحب أحسن عرض.

2-إجراء التفاوض: هو الطريق الاستثنائي لإبرام الصفقات العمومية، حيث تخصص الصفقة لمتعاقد واحد دون الدعوى الشكلية إلى المنافسة

3- دعوى فسخ الصفقة العمومية: يرفعها المتعامل في حالة ارتكاب المصلحة المتعاقدة خطأ جسيما يخل بتوازنه الاقتصادي إخلالا جسيما، طالبا فسخ العقد مع التعويض، وأيضا في حالة القوة القاهرة ويكون مسخا مجردا دون تعويض.

4-عدم جدوى طلب العروض: يكون عندما لا يتم استلام أي عرض، أو عندما لا يتم الإعلان - بعد تقييم العروض- عن مطابقة أي عرض لموضوع الصفقة أو لمحتوى دفتر الشروط، أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

إجابة السؤال الثاني:

1-هل الاستئناف مقبول؟ علل ذلك.

الاستئناف مقبول لأنه لا يوجد في القضية ما يشير إلى تبليغه.

2- ما طبيعة الدعوى المرفوعة؟

دعوى القضاء الكامل (دعوى الاسترداد)

3- هل قرار فسخ الصفقة العمومية يقبل الطعن بالإلغاء؟ علل ذلك.

لا يقبل الطعن بالإلغاء لأنه ليس قرار إداريا بمفهومه التقليدي ولا يدخل في مبدأ المشروعية بل للمتعامل فقط طلب التعويض في الحالة التي يرى فيها أن الفسخ لم يكن على مسؤوليته.

4-هل يحق للمستأنف عليها المطالبة برفع اليد عن مبلغ الضمان؟ لماذا؟

لا يحق لها ذلك لأن كفالة الضمان لا ترد إلا عند التسليم النهائي للأشغال، وما دام أنها لم تقم بالإنجاز وتم فسخ الصفقة فهذا يعني أنها أخلت بالتزاماتها وبالتالي لا يمكنها المطالبة برفع اليد عن الكفالة

5- لوكنت قاضيا ما الحكم الذي ستصدره؟

في الشكل: قبول الاستئناف

في الموضوع: -إلغاء الحكم المستأنف وفصلا من جديد برفض الدعوى لعد التأسيس

-تحميل المستأنف عليها المصاريف القضائية.

إجابة السؤال الثالث: (06ن)

1- موضوع هذه الدعوى هو الإخلال بمبدأ المنافسة والاشهار

- ترفع قبل إبرام العقد

3-حدد سلطات القاضي في هذه الدعوى

-الأمر بتأجيل إبرام العقد لمدة 20 يوما

-الأمر بامتثال المصلحة لالتزامات الاشهار والمنافسة وتحديد أجل الامتثال

- الحكم بغرامة تهديدية من تاريخ انتهاء ذلك الأجل لإرغام المصلحة المتعاقدة على الامتثال لالتزامات الاشهار والمنافسة.

جامعة 8 ماي 1945 قالمة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

اللقب والاسم: .....
رقم التسجيل: .....
الفـــوج: .....

مقياس: منازعات الصفقات العمومية
السنة: الثانية ماستر قانون عام

يوم 2024/01/21
المدة: ساعة ونصف

الاختبار العادي

الأسئلة:

السؤال الأول: (06ن)

وضح ما يأتي:

1-طلب العروض: .....

.....

2-إجراء التفاوض: .....

.....

3- دعوى فسخ الصفقة العمومية : .....

.....

4- عدم جدوى طلب العروض: .....

.....

السؤال الثاني: (08ن)

قضية: (القرار رقم 072357 المؤرخ في 2012/12/13) بموجب عريضة مودعة أمانة ضبط مجلس الدولة(محكمة الاستئناف حاليا) استأنف والي ولاية عنابة القرار الصادر عن المحكمة الإدارية عنابة والقاضي برفع اليد عن مبلغ الضمان لصالح المستأنف عليها مؤسسة أشغال البناء جميع هياكل الدولة.

حيث أن المستأنف يطالب أصلا بإلغاء القرار المستأنف وفصلا من جديد برفض الدعوى لعدم التأسيس واحتياطيا تعيين خبير لتقدير مختلف الأضرار التي لحقت به عن التأخير وفسخ العقد والقول إذا ما كان للمستأنف عليها مستحقات أم عليه أن يدفع مبالغ لإبراء ذمته.

حيث أن المستأنف عليها تعرضت طالبة تأييد القرار المستأنف لأن الاستئناف غير مؤسس.

حيث أنه ثابت من الملف أن الدعوى الأصلية كانت تهدف إلى مطالبة المدعية المستأنف عليها الحالية بإلزام والي ولاية عنابة أي المستأنف الحالي **برفع اليد عن مبلغ الضمان الخاص بالصفقة** رقم03 والمقدر بـ: 2.385.362 دج وهذا ثابت من ما جاء في عريضة افتتاح الدعوى والمدعى عليه تعرض طالبا رفض الدعوى لعد التأسيس لأن الصفقة تم فسخها على عاتق المدعية.